دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	نموذج مقترح للتحاسب الضريبى لتحفيز تمويل التنمية بنظام BOT
المصدر:	الفكر المحاسبي
الناشر:	جامعة عين شمس - كلية التجارة - قسم المحاسبة والمراجعة
المؤلف الرئيسي:	بدوي، محمد عباس
المجلد/العدد:	مج20, ع2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2016
الشهر:	يوليو
الصفحات:	313 - 358
رقم MD:	771946
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	المحاسبة الضريبية، التنمية بنظام BOT، التنمية الإقتصادية، الاستثمارات التجارية، مصر
رابط:	https://search.mandumah.com/Record/771946

© 2018 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

نموذج مقترح للتحاسب الضريبى لتحفيز تمويل التنمية بنظـــام BOT

أ.د/ محمد عباس بدوى
أستاذ المحاسبة الضريبية
كلية التجارة –جامعة الأسكندرية

نموذج مقترح للتحاسب الضريبي
لتحفيز تمويل التنمية بنظام B.O.T

الأستاذ الدكتور محمد عباس بدوى(*)

١- مقدمة الدراسة:

يجد المطلع علي الكتابات في مجال المعرفة الاقتصادية أن الاستثمار في مشروعات البنية الأساسية للدولة يعد واحداً من المتطلبات الأساسية الواجب توافرها لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام Sustainable economic Growth، ومع عدم قدرة الدول على توفير الأموال اللازمة لتمويل هذا الاستثمار من ناحية، أو تحملها بتكلفة خدمة هذا الاستثمار في حالة إمكانية توافره من ناحية أخري - أدى هذا بتلك الدول سواء المتقدمة منها أو النامية إلى التفكير في إيجاد وسائل بديلة لتوفير التمويل اللازم لمثل هذه الاستثمارات، وقد كان التوجه إلى ذلك نحو الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل مشروعات تطوير بنيتها الأساسية وتحديث مرافقها العامة، وهو الآمر الذي علي أساسه تم وضع الإطار الاستراتيجي لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى عام ٢٠٢٠ الذي أعدته وزارة التخطيط والتعاون الدولي، حيث يعد القطاع الخاص من وجهة نظر هذه الخطة هو المحرك الأساسي لعملية التنمية(١).

ولقد تعددت الأساليب التي يمكن استخدامها في مجال الشراكة بين القطاعين العام والخاص في العديد من المشروعات، ويعتبر أسلوب البناء والتشغيل ونقل الملكية Build, Operate and Transfer (B.O.T.) من الأساليب التي تلقي قبولا كبيرا في كثير من الدول لما له من أهمية في تخفيف العبء المالي للموازنات العامة للدول، خاصة النامية منها والتي تحتاج إلي استثمارات مالية ضخمة لتمويل مشروعات ضرورية لتحقيق التنمية الاقتصادية، وقد شهد هذا النظام انتشاراً في كثير من الدول، وأصبح يستعاض بها عن التمويل من الموازنة العامة للدولة، أو حتى اللجوء إلى الاقتراض

(*) أستاذ المحاسبة الضريبية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.

(١) وزارة التخطيط والتعاون الدولي (٢٠١٢)." الإطار الاستراتيجي لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (٢٠١٢-٢٠٢٢)، متاح في:www.sis.gov.eg/Newvr/etar.pd

الخارجي والمعونات، حيث بمقتضاه تمنح الدولة إحدى وحدات القطاع الخاص سواء المحلي أو الأجنبي (شركة المشروع) ترخيصا بتصميم مشروع تقوم بتحديده ليتولي هو تمويل بنائه والقيام بإدارته خلال فترة محددة، وبذلك يدور جوهر العلاقة التعاقدية بين الدولة وشركة المشروع على أساس عقد تخول له الدولة بمقتضاه الحصول على الأرباح التي يحققها المشروع خلال الفترة المحددة، وفي نهاية تلك الفترة تقوم شركة المشروع بإعادة أصولها إلى الدولة في حالة جيدة للاستمرارية التشغيل، واستثماره بدون مقابل أو بمقابل متفق عليه[٢]، وبذلك تكون الدولة قد تمكنت من امتلاك أحد المشروعات اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية دون أن تتحمل أعباء تمويله.

ولا يعد نظام (B.O.T.) نظاماً حديثا، اذ ترجع جذوره إلى ما يعرف بعقود الامتياز التي كانت منتشرة بفرنسا وغيرها من الدول في أواخر القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، حيث استخدمت فرنسا هذه العقود لتنفيذ مشروعات السكك الحديدية ومحطات الكهرباء والتزويد بمياه الشرب، كما عرفت مصر هذا النظام في الأربعينيات حيث تم الاعتماد عليه في تمويل قطاعات عديدة منها قطاع المواصلات وقطاع الكهرباء، كما تعتبر قناة السويس من الأمثلة الشهيرة لعقود الامتياز في نهايات القرن التاسع عشر.

والمتتبع لبيئة الأعمال الحالية في مصر يجد ارتفاع الأصوات التي تؤكد علي أن الوضع الحالي في مصر يتطلب تمويل مشروعات المرافق والخدمات بأسلوب (B.O.T.)، ففي مؤتمر "دعم وتنمية الاقتصاد المصري" المنعقد خلال الفترة من ١٣ إلى ١٥ مارس ٢٠١٥ بشـــرم الشـــــــــيخ قامت وزارة الإسكان بطرح مشروعين بأسلوب (B.O.T.)، وذلك لتوفير مياه للشرب بمنطقتين من مناطق التنمية الجديدة هما منطقة شرقي بورسعيد وجنوبي السويس، كما طرحت وزارات أخرى مثل وزارة النقل والمواصلات

---

(٢) الحسيني، احمد حسن احمد (٢٠٠٥)." دراسة شرعية اقتصادية لخصخصة مشاريع للبنية التحتية بأسلوب البناء والتشغيل ثم الإعادةBOT" ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

مشروعات بنفس النظام مثل مشروع محطة حاويات في ميناء السويس ومرسى اليخوت في شرم الشيخ، ومطار مرسى علم[١] .

ويتفق الباحثون في مجال السياسة المالية أنه ينبغي وضع نظام ضريبي يتضمن حوافز ضريبية ملائمة ورشيدة يؤدي إلي جذب الاستثمارات، حيث تعد هذه الحوافز من العناصر المؤثرة في تحديد تكلفة الإنتاج في أي دولة ومن ثم مركزها التنافسي بين الدول لاستقطاب الاستثمارات، الأمر الذي أدي إلي تخصيص الباب الثالث في قانون الاستثمار المصري الجديد رقم ١٧ لسنة ٢٠١٥، وذلك لتقرير أحكام تنظم حوافز الاستثمار، منها ما يخص الإعفاءات الضريبية التي استعرضها القانون في ثلاث مواد(١٩، ٢٠، ٢١) التي تتناول إعفاءات اقتصرها علي ثلاث ضرائب هي: ضريبة الدمغة، الضريبة الجمركية، ضريبة المبيعات، وللتأكيد علي أهمية الحوافز الضريبية فقد فتح القانونَ المجال لتقرير حوافز وإعفاءات ضريبية أخري إضافية لشركات ومنشآت معينة بناء على مايراه مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار(المادة ٢٣ من القانون).

١-١ **مشكلة الدراسة :**

يعتبر إشراك القطاعين العام والخاص ـــــ سواء الأجنبي أم المحلي ـــــ في إقامة وتسيير وامتلاك مشروعات البنية التحتية من التوجهات الحديثة في مجال السياسات العمومية الرامية إلي توفير لتوفير الخدمات الاجتماعية وبجودة تضمن رفاهية أفراد المجتمع ،حيث يوجد إقبال كبير في الآونة الأخيرة من جانب الدول في تطبيق هذه الشراكة، وقد تعددت أنواع المشروعات التي يتطلب تنفيذها الشراكة بين القطاعين العام والخاص وكذلك أساليب تمويلها، ومن أهمها تنفيذ مشروعات البنية التحتية وفق أسلوب البناء والتشغيل ونقل الملكية. والتساؤل المطروح في هذا المجال هو: "كيف يتم تحفيز القطاعين العام والخاص علي تمويل المشروعات بنظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T.) ؟

---

[١] المركز العربي للبحوث والدراسات (٢٠١٥). "مؤتمر دعم الاقتصاد المصري .. مستقبل مصر" متاح في:

http/www.acrseg.org

ولما كان العبء الضريبي يؤثر علي صافي العائد من رأس المال، فان الحوافز الضريبية التي ترتبط بالاستثمارات في تلك المشروعات سيكون لها أثارها علي تحركات الاستثمار بصفة عامة، لذلك فان مشكلة هذا البحث هي كيفية تطوير نموذج لقياس الربح الضريبي يؤدي إلي تحديد الوعاء الخاضع للضريبة الذي يترتب عليه انخفاض العبء الضريبي، وبالتالي زيادة صافي العائد علي رأس مال المشروعات التي يتم تمويلها بنظام (B.O.T.)، بحيث يؤدي هذا النموذج الي استقطاب الاستثمارات نحو الأنشطة التي تحقق التنمية الاقتصادية التي لا تتمكن الدولة من توفير الأموال اللازمة لتمويلها، خصوصا في ظل قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، وذلك في ظل الفلسفة التي قام عليها هذا القانون من حيث إلغائه للإعفاءات الضريبية إعمالا لمبدأ العدالة الضريبية، ولقناعة المشرع بان الإعفاءات الضريبية ـــــ من وجهة نظره ـــــ لا تمثل حافزا حقيقيا للاستثمار، وعلي ذلك تكمن مشكلة الدراسة في تقديم بديل للإعفاءات يكفل استقطاب الاستثمارات التي توجه إلي تمويل المشروعات باستخدام بنظام (B.O.T.) التي تتطلب أموالا غاليا ما لا تستطيع ميزانية الدولة تحملها.

وتأسيسا علي ما تقدم تثير الدراسة عدد من التساؤلات بشأن استجابة عملية التحاسب الضريبي لمتطلبات تحفيز التمويل بنظام (B.O.T.)، ويدور جوهر هذه التساؤلات حول المقصود بنظام البناء والتشغيل ونقل الملكية، والفلسفة التي يقوم عليها هذا النظام، والمزايا التي يحققها للأطراف التي تعمل من خلاله، وأسس التحاسب الضريبي عن أرباح الشركات التي تعمل بنظام (B.O.T.).

١-٢أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في تقديم بديل للحوافز الضريبية ـــــ بخلاف الإعفاءات ـــــ يمكنه استقطاب الاستثمارات نحو تمويل المشروعات ذات الآثار الايجابية علي التنمية الاقتصادية لكونها تشكل عبئا ماليا كبيرا علي الموازنة العامة، وذلك من خلال استجابة المحاسب للمشاركة في إيجاد نموذج لمحاسبة المشروعات التي يتم إنشائها بنظام (B.O.T.) ضريبيا، وذلك بما يؤدي إلي تشجيع الاستثمارات في مثل هذه الشركات، وإدراكه لما يترتب علي وجود بديل يحل محل الإعفاءات الضريبية ـــــ كحافز لاستقطاب الاستثمارات لتمويل تلك الشركات ـــــ من أهمية على المستويين الجزئي

والكلي، خصوصا في ظل قانون للاستثمار تسعى الدولة من خلاله إلي تطوير مناخ الاستثمار الحالي، وأسست من اجل ذلك الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لدراسة التشريعات المتعلقة بالاستثمار واقتراح ما تراه لازما للترويج للاستثمار، ولعل ما تنطوي عليه أهمية الدراسة الحالية هو السعي نحو المساهمة في هذا الشأن.

١-٣ أهداف الدراسة وخطة:

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى تطوير نموذج للتحاسب الضريبي يؤدي إلي تحفيز تمويل التنمية بنظام (B.O.T.)، ويتضمن هذا الهدف الرئيسي الأهداف الفرعية التالية:

(أ) معرفة الإطار المفاهيمي لنظام (B.O.T.) من حيث التعريف به، وأطرافه، وخصائصه، ومزاياه.

(ب) التعريف بعملية التحاسب الضريبي كمرشد للتحاسب عن نظام(B.O.T.).

(ج) تطوير نموذج ملائم للتحاسب الضريبي للمشروعات الممولة بنظام (B.O.T.)، بحيث يحمل في طياته سياسة تحفيز تدفع من ناحية إلي استقطاب الاستثمارات لتمويل تلك المشروعات، ومن ناحية أخري المحافظة علي الفلسفة التي يقوم عليها القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بالنسبة للإعفاءات الضريبية.

١-٤ خطة الدراسة:

لتحقيق أهداف هذه الدراسة تم تقسيمها إلي أربعة أقسام، عرض الباحث في القسم الأول مقدمة الدراسة، ويخصص الأقسام الباقية لدراسة الإطار المفاهيمي لنظام(B.O.T)، اعتبارات التحاسب الضريبي للمشروعات الممولة بهذا النظام، وأخيرا مناقشة النموذج المقترح للتحاسب الضريبي بالنسبة لتلك المشروعات، ونختتم الدراسة بعرض ما خلصت إليه، وتوصياتها.

٢- الإطار المفاهيمي لنظام (B.O.T.):

يعد مؤتمر دعم وتنمية الاقتصاد المصري بشرم الشيخ في مارس ٢٠١٥ أحد جهود الدولة نحو جذب الاستثمارات إلي السوق المصري من خلال أكثر من محور، منها الرؤية التنموية طويلة الأجل التي تمتد لعام ٢٠٢٠، والرؤية المتوسطة الأجل والمعنية

بالمشروعات الاستثمارية، والتنموية المطروحة حاليا، وقد اتخذت الدولة العديد من الإجراءات المؤدية إلي توفير التمويل اللازم ضخه لتحقيق هذه المحاور الثلاثة.

وتوضح تجارب الدول التي تمر بنفس مرحلة الاقتصادية التي تمر بها مصر أنها بحاجة إلى بنية تحتية واسعة لمواجهة تحديات التنمية المختلفة من المستقبل[١]، ويعد نظام (B.O.T.) هو البديل الأفضل لتمويل مشرعات البنية التحتية وتعزيز التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي لتلك الدول دون أن تتحمل موازناتها أعباء مالية، ونتناول في هذا القسم من الدراسة التعريف به، وأطرافه، وخصائصه، ومزاياه، وذلك علي نحو ما سيرد في الفرعيات التالية:

٢- ١ التعريف بنظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (.B.O.T) [١] :

تعددت تعريفات نظام (B.O.T، حيث تعرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو UNIDO) بأنه[٢]: "نظام تعاقدي / بمقتضاه يقوم القطاع الخاص بتنفيذ الإنشاء (

---

[١] اعتمدنا علي ذلك علي:

Gupta, A., Gupta, M., & Agrawal, R. (2013). Identification and ranking of critical success factors for BOT projects in India. Management Research Review, 36(11); Markom, R., & Ali, E. (2012). A legal analysis of successful and problematic build operate and transfer (BOT) projects in Malaysia. International Journal of Business and Society, 13(2); Shrestha, S. (2011). Prospects of BOT (Build-Operate-Transfer) projects for infrastructure development in Nepal.Journal of the Institute of Engineering, 8(1); AbuShams, I., & Awamleh, M. (2004). Public private partnership through, build-operate transfer in Jordan waste water sector. Eighth International Water Technology Conference, IWTC8 2004, Alexandria, Egypt.Retrieved from http://www.iwtc.info/2004; Khan,A. H., Jamil, M., Sattar, M.(2008), "The Trend of Build Operate and Transfer (BOT) Projects in Pakistan",First International Conference on Construction in Developing Countries (ICCIDC-I),"Advancing and Integrating Construction Education, Research & Practice", Karachi,, Pakistan,pp.88-97, available in: civil.neduet.edu.pk/.../Conference%20Proceedings.

شاملا التصميم والتمويل) لمشروع بنية أساسية وإدارته والاحتفاظ به ، وفي خلال فتـرة الإدارة المحددة يحق له الحصول على مقابل الخدمات التي يقدمها من عوائد ورسوم وحقوق ملكية ، بحيث لا تزيد عن المتفق عليه والمحدد في العقد ليتمكن القطاع الخاص من استرداد استثماراته ومقابل تكاليف الإدارة والصيانة للمشروع ، بالإضافة إلى عائد مناسـب، وفـي نهاية المدة يقوم القطاع الخاص بنقل الملكية إلى الجهة الحكومية أو جهة خاصـة أخـرى جديدة من خلال مناقصة عامة"، كما عرفه احد الباحثين بأنه[٣]:"امتياز تمنحـه الدولـة أو إحدى هيئاتها لمستثمر فرد أو شركة وطنية أو أجنبية يتم بمقتضاه تدبير التمويـل الـلازم لإنشاء أو تطوير وإدارة وتقديم خدمات احد مرافق البنية الأساسية للمنتفعين مقابل الحصول على عوائد لمدة محددة تنتهي بتسليمه لها في حالة صالحة لاستمراره أو تجديد العقد مـرة أخرى"، كما تم تعريفه أيضا بأنه[٤]: "عبارة عن اتفاق تقوم به الدولـة أو أحـد أجهزتهـا الإدارية مع أحد الشركات الخاصة الأجنبية بغرض تشييد أحد المرافق العامة الاقتصادية على نفقة الشركة، وذلك نظير قيامها باستغلال هذا المرفق طوال مدة العقـد، علـى أن تلتـزم الشركة بتسليم المرفق للدولة في نهاية العقد، وهو في حالة جيدة ودون مقابل"، وقد عرفت محكمة القضاء الإداري المصرية نظام (B.O.T.) بأنه[1]: " ليس إلا عقداً إدارياً يتعهد أحد الأفراد أو الشركات بمقتضاه بالقيام على نفقته وتحت مسؤوليته بتكليف من الدولة أو إحدى وحداتها الإدارية، وطبقاً للشروط التي توضع له، بأداء خدمة عامة للجمهور، وذلك مقابـل التصريح له باستغلال المشروع لمدة محددة من الزمن واستيلائه على الأرباح، فالامتياز عقد

---

(٢) (UNIDO: BOT, Guide Lines for Infrastructure Development through, Build – Operate – Transfer (BOT) Projects 1996, page 3.

(٣) صالح،رشـــدي صالح عبد الفتاح، التمويل المصرفي لمشـــــــــروعات البنية التحتية بنظام البناء والتشـــــغيل ونقل الملكية (B.O.T) ، دار كلمات للنشر والتوزيع، المنصورة، ٢٠٠٦،ص.١٣٢.

(٤) الرويي، محمد ، " عقود التشييد والاستغلال والتسليم B. O. T "دراسة في إطار القانون الدولي الخاص"، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠١٣، ص. ٣٢.

(٥) انظر: حكم محكمة القضاء الإداري المصري في القضية رقم ١٤٦ بتاريخ ١٩٥٦/٣/٢٥، منشور في مجموعة المبادئ التي قررتها المحكمة (المجموعة) السنة القضائية العاشرة(س. ق)، ص. ٢٥٩.

إداري ذو طبيعة خاصة، وموضوعة إدارة مرفق عام، ولا يكون إلا لمدة محدودة، ويتحمل الملتزم نفقات المشروع وأخطاره المالية، ويتقاضى عوضاً في شكل رسوم يحصلها من المنتفعين..."

ومن هذه التعريفات يتضح أن مفهوم نظام (B.O.T)، يقترن بالثلاثة مراحل التالية:

المرحلة الأولي: قيام الدولة بإسناد مهمة بناء وتأسيس أحد المرافق العامة لأحد شركات القطاع الخاص الأجنبي أو المحلي ـــــــ شركة المشروع ـــــــ (*الإنشاء Building*)،

المرحلة الثانية: تقوم شركة المشروع بإدارة وتشغيل هذا المرفق فترة زمنية تكفى لاسترداد أصل التمويل بالإضافة للأرباح *(التشغيل Operating)*،

المرحلة الثالثة: الالتزام شركة المشروع بنقل أصول ملكية المشروع للدولة في حالة جيدة قابلة لاستمرار تشغيله *(نقل الملكية Transferring)*.

٢- ٢ خصائص نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T.) [2]:

من التعريفات السابقة يمكن استخلاص ما يتسم به نظام (B.O.T.) من خصائص علي النحو التالي:

(أ) يعد من العقود طويلة المدة، حيث يستغرق تنفيذها عادة فترات زمنية طويلة.

(ب) يرتبط عادة بمشروعات المرافق العامة والمشاريع القومية، لذلك يعتبر مدخل تمويلي وتشغيلي خاصة لمشروعات البنية التحتية.

(ج) وجود اتحاد مالي يتم تكوينه قبل الإنشاء من قبل المؤسسين المنتمين إلي قطاعات غير حكومية (القطاع العام، القطاع الخاص)، وهو يمثل الوحدة صاحبة الامتياز.

---

[2] الذنياني، سعد سعد(٢٠١٤). "التحكيم في عقود الانشاءات الدولية .B.O.T طبقا للأنظمة السعودية"، المؤتمر السنوي التاسع عشر لمركز التحكيم التجاري بدول مجلس التعاون الخليجي بالتعاون مع غرفة تجارة وصناعة عمان، صلالة، عمان. بحث متاح علي الموقع الالكتروني : https://www.ut.edu.sa/web/saad/c-v

(د) وجود شركة المشروع التي تتولي مزاولة كافة العمليات المرتبطة بتشغيل المشروع، وإبرام العقود مع الأطراف المعنية مثل الحكومة وشركات المقاولات وموردي المواد الأولية، والاقتراض وتعتبر هي المسئولة عن سداد وخدمة القروض أمام المقرضين.

(ه) يعد من العقود الاقتصادية الضخمة التي تحتاج إلى مبالغ طائلة وخبرات فنية متخصصة.

(و) يتضمن ثلاثة مراحل متتابعة هي البناء والتشييد، تشغيل المشروع، تحويله إلي الدولة في نهاية مدة الامتياز.

٢- ٣ أطراف نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T.):

يتضح من تعريفات نظام(B.O.T.) وما يتسم به من خصائص أن هذا النظام يحكمه عقد شراكة بين القطاعين الحكومي والخاص أحد أطرافه القطاع الحكومي ممثلاً في الجهة الإدارية، والطرف الثاني هو القطاع الخاص المتمثل في شركة المشروع، كما نوضح فيما يلي:

الطرف الأول: الإدارة المانحة للامتياز:

وهي تمثل الطرف الأول في عقد الامتياز، وتتمثل في الشخص العام الذي يمنحه القانون صلاحية إبرام العقد، لذلك يشمل مفهوم الإدارة التي يستلزم أن تكون طرفاً في عقد (B.O.T) الأشخاص ذوى الشخصية المعنوية العامة، فقد تكون أشخاص ذوي صفة إقليمية كالدولة والمحافظات والبلديات، أو أن تكون أشخاصاً ذوي صفة مرفقيه كالهيئات والمؤسسات العامة، أو أشخاص من ذوي صفة خاصة كالنقابات المهنية التي اعترف لها القضاء الإداري سواء في فرنسا أو في مصر بالشخصية المعنوية العامة[١].

الطرف الثاني: شركة المشروع (Operation Entity) [٢] :

---

[١] Sharaffudin, Hassan & AL-Mutairi1,Abdulla(2015). "Success Factors for the Implementation of Build Operate Transfer (BOT) Projects in Kuwait", International Journal of Business and Management; Vol. 10, No. 9.

[٢] المعهد العربي للتخطيط (٢٠٠٤)" نظام البناء والتشغيل والتحويل BOT"، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد الخامس والثلاثون، السنة الثالثة، بحث متاح علي الموقع الالكتروني :
www.arab-api.org/images/publication/pdfs/.../85_develop_bridge32.pdf

هي الشركة التي تؤسس لغرض وحيد هو تنفيذ عقد الشراك(الامتياز)، وتمارس عملها وفقاً لأحكام القوانين السارية ، وتكتسب هذه الشركة الحقوق والالتزامات بموجب نصوص عقد الشراكة، وقبل إنشائها يتم تكوين اتحاد مالي بين المؤسسين من القطاع الخاص(المحلي أو الأجنبي)، ويكون هذا الاتحاد مسئولاً عن إعداد دراسة جدوى للمشروع، وتقديم عرض لتنفيذه، وتكوين شركة المشروع، وتحصيل حصة رأس المال من كل المؤسسين، أما شركة المشروع فهي التي تكون مسئولة عن تنفيذ الإستراتيجية العامة للمشروع وتوجيه نشاطه واتخاذ القرارات ضمن نطاق مسئولياته وفقا لما تم الاتفاق عليه في عقد الامتياز، لذلك فان هدف شركة المشروع يتبلور في تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل تكلفة ممكنة، مع الاحتفاظ بأكبر قدر من السيطرة على القرارات الفعالة في تشغيل المشروع، كما تسعى شركة المشروع للسيطرة والاحتفاظ بأصول المشروع خلال فترة حق الامتياز المعطى لها من قبل الجهة مانحة الامتياز، والتي يجب حسابها بدقة بالغة حتى تتمكن الشركة من سداد ما عليها من التزامات مالية،لذلك تعتبر شركة المشروع الطرف الرئيسي الثاني في عقود(B.O.T.) بعد الجهة الإدارية مانحة الامتياز، والتي ستتعامل مع جميع الإطراف ذات العلاقة والتي منها مصلحة الضرائب بطبيعة الحال.

٢- ٤ مزايا نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T.):

يتجلى دور عقود (B.O.T.) على عدة محاور، أهمها: التأكيد على تحمل الدولة مسئولية توفير الخدمات الجماعية للأفراد ، من خلال ضرورة سعيها لاستكمال كافة المرافق العامة والخدمات الأساسية التي يحتاج إليها مواطنيها، وتعزيز دور القطاع الخاص في دعم الدولة عند عجزها ماليًا عن تغطية احتياجاتها المجتمعية والاقتصادية، البعد عن معوقات الاستثمار، خاصة التعقيدات الإدارية التي يتسم بها الجهاز الإداري في الدولة[٣]، ويري مؤيدو نظام (B.O.T.) أنه يحقق المزايا التالية [٤] :

---

[٣] Sadi,(2005). "Build, Operate and Transfer (BOT) Project Delivery System in Saudi Arabia". Available in http:/www.tayebfc.com.

(٤) اعتمدنا في ذلك على:

Nandi, R., & Tiwari, S. (2012). State of affairs of build-operate-transfer project. International Journal of Science and Advanced Technology, 2(4). Available in http://www.ijsat.com; Kippili, M., & Aryasr, A. (2012). "Financial analysis of build-operate-transfer (BOT) model: A case study for semiconductor industry".Pacific

- تمكين الدولة من توفير خدمات ضرورية لا تكفي مواردها لتوفيرها.
- إقامة مشروعات جديدة ذات طبيعة خاصة تسهم في تحقيق الرواج الاقتصادي نتيجة الأموال التي يتم إنفاقها في في تلك المشروعات أو التي يتم ضخها في السوق المحلي.
- يمثل فرصة طيبة لتشجيع تدفق الاستثمارات والتكنولوجيا الحديثة واكتساب خبرات فنية متقدمة، كما يسهم في زيادة الكفاءة التشغيلية للاقتصاد الوطني ككل، وتوفير بيئة متكاملة ترفع من القيمة المضافة وتزيد الاعتمادية المتبادلة بين المشروعات مما يحسن من قيامها بوظائفها.
- تحقيق الكفاءة الاقتصادية وذلك في حالة توافر الخبرة في هذا المجال، إذ يمكن إقامة مشروعات بتكلفة رأسمالية وتشغيلية أقل ومن ثم تقديم مخرجاتها للجمهور بسعر أقل.
- تقليل الإنفاق العام والاقتراض الحكومي مما يترتب عليه انخفاض في عجز الموازنة وفي نسبة الدين العام، وبالتالي قد يؤدي إلى تخفيض معدل التضخم دون أن يكون مصحوباً بزيادة في معدل البطالة.
- يؤدي إتباعه إلي الحصول علي مؤشر لتقييم كفاءة المشروعات المماثلة القائمة المملوكة للدولة، مما يؤدي إلي إدارة تلك المشروعات بالكفاءة المرجوة من قيام الدولة بإنشائها.
- يعتبر أفضل من نظام الخصخصة، حيث يمكن الدولة من السيطرة الإستراتيجية علي شركة المشروع، ثم نقل ملكيتها كاملة إلي الدولة في نهاية فترة العقد.

٣- اعتبارات التحاسب الضريبي لمشروعات الممولة بنظام (B.O.T.) :

باسترجاع ما تقدم من عرض للإطار المفاهيمي لنظام (B.O.T.)، يمكننا القول بأن ما قدمناه يضعنا أمام الاعتبارات التالية:

Business Review International, 5(3). Available in= =http;/www.pbr.co.in/september2012.aspx;Markom, R., & Ali, E. (2012). "A legal analysis of successful and problematic build operate and transfer (BOT) projects in Malaysia.International Journal of Business and Society, 13(2). Available in http://www.myjurnal.my/public/issue-view:php?id=3071&journal_id=115Abd;Assaf

(أ) أن نظام (B.O.T.) ، يعد أحد أشكال عقود الامتياز الذي عادة ما يكون موضوعه مرفقا اقتصاديا يتمثل في مشروع من احد مشروعات البنية الأساسية للدولة الذي يعد مطلبا من المتطلبات الأساسية الواجب توافرها لتحقيق النمو الاقتصادي.

(ب) تعتبر شركة المشروع هي الوحدة التنظيمية التي تأخذ شكل الشخصية الاعتبارية المسئولة عن تشغيل المشروع واستغلاله تجاريا لعدد من السنوات وفقا لما تقضي به بنود عقد الامتياز والقوانين السارية في الدولة مانحة الامتياز، لذلك فان صافي أرباحها السنوية تخضع للضريبة علي أرباح الأشخاص الاعتبارية وفقا للمادة ٤٧ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، التي تقضي بأن: " تفرض ضريبة سنوية على صافى الأرباح الكلية للأشخاص الاعتبارية أيا كان غرضها".

(ج) تكون شركة المشروع مسئولة عن تحقيق إيرادات خلال فترة التشغيل يتم استخدامها في تغطية المصروفات التي ولدت تلك الإيرادات وكذلك الأعباء المرتبطة بمزاولة النشاط، وتوزيع الفائض علي اتحاد المؤسسين، وأيضا استرداد رأس المال المستثمر.

(د) أيلولة شركة المشروع للدولة مانحة الامتياز في نهاية مدة الامتياز بحالة يتم النص عليها في عقد الامتياز.

(ه) يحدد عقد الامتياز على سبيل الحصر الأصول التي تؤول ملكيتها للجهة مانحة الامتياز والتي عادة ما تكون بدون مقابل.

٤- نموذج التحاسب الضريبي المقترح لتحفيز تمويل التنمية بنظام (B.O.T.):

وعلي ضوء الاعتبارات سالفة الذكر، وفي ظل الفلسفة التي اتخذها قانون ضريبة الدخل المصري رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ عند التحاسب عن ضريبة الدخل بصفة عامة من حيث إلغاء الإعفاءات الضريبية،ـ وتحقيقا لما يستهدفه البحث من إيجاد بديل للإعفاءات يمكن أن يكون حافزا لتمويل الاستثمارات في مشروعات التي تتبع نظام (B.O.T.)ـ، فالي ذلك تنتقل الدراسة للتعريف بالمنهجية التي تتبعها عملية التحاسب الضريبي للوقوف علي المرحلة التي يمكن أن تستوعب الحوافز الضريبية البديلة للإعفاءات، وكذلك تقديم نموذج للتحاسب

الضريبي يكفل جذب الاستثمارات لتمويل التنمية بنظام (B.O.T.)، وذلك علي النحو الوارد في الفرعيتين التاليتين.

٤- ١ منهجية عملية التحاسب الضريبي في القانون الضريبي المصري:

تنطوي منهجية عملية التحاسب الضريبي علي عدد من المراحل التي تنظم الاداء الفني للضريبة من حيث قياس المادة الخاضعة لها وربط وتحصيل الضريبة على نتيجة هذا القياس، وعلى ذلك فإن عملية التحاسب الضريبي تتبع منهجا يمر بثلاث مراحل ينبغي تحديد فواصلها وعدم الخلط بينها، وهذه المراحل هي:

المرحلة الأولى: قياس الربح الخاضع للضريبة، وفي هذه المرحلة يتم قياس الربح الضريبي، وذلك بمقابلة الإيرادات الخاضعة للضريبة بالتكاليف ذات العلاقة التأثيرية بهذه الإيرادات والتي تكون لازمة للحصول عليها، ويتطلب هذا أن يحدد التشريع الضريبي نطاق كل من الإيرادات الخاضعة للضريبة والتكاليف والمبالغ الواجبة الخصم وأسس قياس كلاهما.

المرحلة الثانية: ربط الضريبة، وفي هذه المرحلة يتم تعيين الملكف بالضريبة والمبالغ التي يقرر المشرع استبعادها من الربح الخاضع للضريبة، توصلا الي وعاء الضريبة، لذلك يختلف مفهوم الربح الضريبي عن مفهوم وعاء الضريبة، فإذا كان الأول يعني الربح الذي ينبغي أن يخضع للضريبة، فإن الثاني يعني ما يخضع فعلاً للضريبة، بحيث يمكن القول بأنه قد لا يوجد وعاء للضريبة بالرغم من وجود ربح ضريبي، ويحدث ذلك في الحالة التي تستنفد فيها الإعفاءات أو المبالغ المستبعدة كل الربح الضريبي أو تزيد عنه.

المرحلة الثالثة: تحصيل الضريبة، وهي المرحلة التي يتم فيها أداء دين الضريبة من المكلف بها في الميعاد أو المواعيد وبالإسلوب أو الأساليب التي يحددها القانون الضريبي، وعندما تصل عملية التحاسب إلى مرحلة تحصيل دين الضريبة، فإنها تصل بذلك إلى آخر مراحلها، بحيث يمكن القول بأن كافة المراحل السابقة إنما كانت تمهد وتهدف إلى هذه المرحلة النهائية.

هذا وبالرغم من أن المرحلتين الاولي والثانية من مراحل التحاسب الضريبي يعتبران منطقة عمل مشتركة تهتمان بعملية القياس توصلا الي الربح الخاضع للضريبة ثم الي

وعائها ومقدارها، الا أن الدراسة في هذه الفرعية تعتمد علي التعرف علي الحوافز الضريبية التي يمكن استخدامها كبديل للإعفاءات الضريبية حتى يمكن معالجتها في المرحلة المناسبة من مراحل عملية التحاسب الضريبي، وهي في هذه الحالة تعتبر المرحلة الأولي، وهي مرحلة القياس التي تتناول الإيرادات الخاضعة للضريبة والتكاليف والمبالغ الواجبة الخصم، وهو ما يعني خروج الإعفاءات عن نطاق هذه المرحلة توافقا مع الفلسفة التي يقوم عليها قانون ضرائب الدخل المصري رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

٤-٢ أشكال الحوافز الضريبية وموقف التشريع الضريبي منها :

تتعدد أنواع الحوافز الضريبية، فإلى جانب الإعفاءات الضريبية هناك نظام تخفيض الضرائب، ونظام تأجيل الضريبة، ونظام تثبيت الضريبة، ونظام ترحيل الخسائر، ونظام الإهلاك المعجل، ونظام معونات الاستثمار، ونظام رد الضريبة، ونظام الأسعار التمييزية للضريبة، وبالرغم من هذا التعدد، فإنها تشترك جميعا في تخفيض العبء الضريبي على الممول (شركة المشروع)، ويمكن عرض تلك الأشكال للتعرف علي موقع كل منها في عملية التحاسب الضريبي ومدي تحقيق ذلك للفلسفة التي يتبناها قانون ضريبة الدخل المصري ٩١ لسنة ٢٠٠٥ من ناحية، وإمكانية الأخذ به عند بناء النموذج المقترح من ناحية أخري، وذلك علي نحو ما سيرد فيما يلي[١]:

---

(١) اعتمدنا في ذلك علي:

علي، ناجحة عباس، احمد، محمد عباس(٢٠١٠) مؤتمر دور العلوم المحاسبية والمالية في النهوض بواقع المؤسسات الاقتصادية، الهيئة العامة للضرائب،العراق؛ عبد العزيز، وليد صالح(٢٠٠٥) محوافز الاستثمار وفقا لأحدث التشريعات الاقتصادية،دار النهضة العربية، مصر؛ السيد، صفا محمود السيد (٢٠٠١)" آثار ترشيد الإعفاءات الضريبية وخفض العبء الضريبي علي الحصيلة الضريبية"، مجلة كلية التجارة بسوهاج – جامعة جنوب الوادي، المجلد الخامس عشرة، العدد الثاني؛ صقر، عطية عبد الحليم (١٩٩٨)، الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار في مصر، دار النهضة العربية؛ Holland, David & Vamn ,Richard J,(1998) Income Tax incentives For invests, Tax Law design and drafting Cvolume 2, international Monetary Fund = 1998, chapter 23, Zolt,"Eric (2015) "Tax Incentives: Protecting the tax base", available in www.un.org/esa/ffd/wp://2015TIBP; Parys, Stefan Van and James, Sebastian, "Why Tax Incentives May be an Ineffective Tool to Encouraging Investment? – The Role of Investment Climate," International Monetary Fund, World Bank Group (Washington, D.C.: IMF, WBG, 2009), available at http://ssrn.com/abstract=1568296; Alex Easson and Eric M. Zolt, "Tax

(أ) الإعفاءات الضريبية: يقصد بالإعفاء الضريبي "تنازل الدولة عن حقها في فرض وتحصيل الضريبة بناء على تشريع ضريبي أو غيره عن إيراد خاضع أصلاً للضريبة وفقاً لاعتبارات اجتماعية واقتصادية"، وقد يكون هذا الإعفاء مؤبداً يستفيد منه النشاط طوال حياته، أو مؤقتاً يحدد بمدة زمنية معيّنة ينتهي بانتهائها، ويسمى عندئذ بالإجازة الضريبية tax holiday التي تعرف على أنها "الإعفاء الكامل أو الجزئي للشركات الجديدة أو الشركات التي تم توسيع نشاطها من الضرائب المباشرة لفترة محددة"، كما قد يكون الإعفاء كاملاً أو جزئياً، بحيث يعفى المشروع بموجب الإعفاء الكامل من جميع الضرائب طوال فترة الإجازة، وهذا هو الأصل، وقد ينصب على جزء من الدخل الخاضع للضريبة، وقد جاء قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ليتبنى فلسفة الحد من الإعفاءات المتعلقة بالضريبة على الدخل في مقابل تخفيض الضريبة على أرباح الشركات، حيث اتضح للدولة أن الإعفاءات الضريبية، لم تكن الحافز الوحيد لجذب الاستثمار إلى مصر، بالعكس فأن مصر عندما ألغت الإعفاءات من قانون الضرائب على الدخل ٩١ لسنة ٢٠٠٥، وخفضت سعر الضريبة في نفس الوقت من ٤٠% إلى ٢٠% زادت الاستثمارات الأجنبية من نصف مليار عام ٢٠٠٥ إلى ٨،٦ مليارات عام ٢٠٠٩- ٢٠١٠.

ومسايرة لموقف المشرع الضريبي من تفضيله لاتخاذ فلسفة الحد من الإعفاءات، فان نموذج التحاسب الضريبي المقترح لا يجب أن تدخل في نطاقه الإعفاءات كحافز ضريبي باعتبارها قيدا علي النموذج المقترح، حيث أن معالجتها تدخل في نطاق المرحلة الثانية من مراحل التحاسب الضريبي.

(ب) المعاملة الضريبية التمييزية: وتعني معاملة بعض الممولين معاملة ضريبية مختلفة عن تلك المفروضة على آخرين لاعتبارات معينة تتعلق بالسياسة العامة للدولة وسياساتها الاقتصادية، ففي مجال ضريبة الدخل قد يتم التمييز عن طريق معدل الضريبة، أو

Incentives," World Bank Institute (Washington, D.C.: World Bank Group, 2002), available at http://siteresources.worldbank.org/INTTPA/Resources/EassonZoltPaper.pdf.

تأجيل الضريبة Tax deferment بإرجاء إدخال الدخل في الوعاء الضريبي، أو تأخير استحقاق الضريبة أو دفعها، أو قد يتم ذلك عن طريق مكافأة ضريبية Fiscal bonus يتوقف منحها على أداء الشركة، بحيث تمنح بنسبة تحسن الأداء أو بنسبة تصاعدية تزداد طرداً مع نتيجة الأداء.

وقد تضمن قانون الاستثمار الجديد سياسة المعاملة الضريبية التميزية لبعض المشروعات واقتصرها علي الضرائب غير المباشرة، بدءا من ضريبة الدمغة بجميع أنواعها من رسوم التوثيق وعقود تأسيس الشركات وعقود القروض لمدة ٥ سنوات من تاريخ قيدها في السجل التجاري، ويشمل ذلك أيضا عقود تسجيل الأراضي اللازمة لإقامة الشركات، كما شمل القانون نفس الإعفاءات الجمركية الواردة بالقانون ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته وكذلك إعفاءات ضريبة المبيعات على الآلات والمعدات والأجهزة وقطع الغيار ومدخلات الإنتاج.

ويتضح مما سبق أن المعاملة الضريبية التميزية تناولها التشريع الضريبي المصري بالنسبة لكل من الضرائب المباشرة باستخدام معدلات الضريبة علي الدخل أو بطرق سداده، كما استخدمها أيضا بالنسبة للضرائب غير المباشرة، الأمر الذي يجعل أسلوب المعاملة التميزية يخرج عن نطاق النموذج المقترح، حيث أن المعاملة التميزية التي استخدمها القانون الضريبي المصري ترتبط بالمرحلة الثالثة من مراحل التحاسب الضريبي، وهو ما يجعلها قيدا ـــــ أيضا ـــــ علي النموذج المقترح.

(ج) مسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية: تعد مسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية أحد أدوات السياسة الضريبية التي تأخذ بها معظم التشريعات الضريبية على اختلاف أنظمتها بهدف التحفيز، على الاستثمار في تلك الأصول، وتوجيهها نحو الأنشطة الاقتصادية المرغوبة والتي تحقق مزيداً من الفعالية في التنمية الاقتصادية [١]. ويتحقق هذا الهدف في مرحلة قياس قيمة صافي الربح الضريبي من خلال اعتبار قيمة الإهلاك من التكاليف الواجبة الخصم.

---

(١) سعيد عبد العزيز علي، دور السياسة الضريبية في ترشيد استثمارات القطاع الخاص – مع التطبيق على مصر، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة – جامعة الإسكندرية، ١٩٨٩، ص ١٥٨.

وباستقراء التشريعات الضريبية المعاصرة اتضح وجود العديد من النماذج البديلة لمسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية تستخدمها تلك التشريعات كحافز ضريبي، وتتضمن تلك النماذج مجموعتين رئيسيتين هما: نماذج الإهلاك المعجل، ونموذج الإهلاك الإضافي، وفيما يلي عرض لمضمون كلاهما:

المجموعة الأولي: نماذج الإهلاك المعجل Accelerated Depreciation :

بالرغم من اتفاق نماذج الإهلاك المعجل من حيث المضمون، إلا أنها تختلف من حيث أسلوب تطبيقها، فمن حيث المضمون تعتمد نماذج الإهلاك المعجل على فكرة السماح بإهلاك تكلفة اقتناء الأصول الرأسمالية خلال فترة زمنية أقل من فترة عمرها الإنتاجي أو سرعة استرداد هذه التكلفة مما يؤدي إلى تأجيل جزء من العبء الضريبي إلى فترات تالية. ولا تعد نماذج الإهلاك المعجل – وفقاً لهذا القانون – خروجاً عن القواعد العامة لقياس الدخل الضريبي، حيث أن إجمالي ما يسمح بخصمه كإهلاك لا ينبغي أن يزيد عن تكلفة اقتناء الأصل الذي خضع للإهلاك المعجل، وبذلك فإن تأثير الإهلاك بهذا المضمون ينصرف إلى الوفر الضريبي الذي يتحقق في السنوات الأولى من عمر ذلك الأصل، الأمر الذي جعل البعض يعتبر هذا الوفر قرضاً بدون فوائد تقدمه الدولة للشركة التي تستفيد بتطبيق أحد نماذج الإهلاك المعجل للأغراض الضريبية(٢).

وبالنسبة لتطبيق أسلوب الإهلاك المعجل، فإنه توجد العديد من النماذج البديلة التي تختلف من حيث تأثيرها على حجم و توقيت الاستقطاع الضريبي، بحيث يزيد الحافز الضريبي كلما كبر حجم هذا الاستقطاع وقلت الفترات الزمنية لاسترداد تكلفة اقتناء الأصل الذي يخضع للإهلاك المعجل، وهو ما سيتضح من عرض النماذج البديلة التالية:

(أ) نموذج الإهلاك الحر Free Depreciation : يقوم هذا النموذج على أساس السماح للممول باختيار عدد السنوات التي يتم خلالها إهلاك الأصل الرأسمالي، بما يعني منحه حرية تحديد معدل الإهلاك وبالتالي قيمة قسط الإهلاك السنوي الذي يتم خصمه من

---

(٢)Sam A. Hicks, "Choosing the form for. Business Tax Incentives, "The Accounting Review (July, 1978), P. 710.

الإيرادات توصلاً للربح الضريبي، وذلك بشرط ألا يزيد مجموع أقساط الإهلاك عن تكلفة اقتناء الأصل الخاضع للإهلاك، وقد استخدمت السويد هذا النموذج في الفترة من سنة ١٩٣٨ إلى سنة ١٩٥١ وترتب على ذلك زيادة قيمة الاستثمارات من ٤٠ مليون كرونر في سنة ١٩٨٣ إلى ٢٣٨ مليون كرونر سنة ١٩٥١، ومن ثم تزايد معدل الاستثمارات الصافية بشكل مستمر ومنتظم إلى الحد الذي اعتبرته الحكومة السويدية زائداً عن حاجة الاقتصاد القومي، مما أدى إلى التخلي عن استخدام نموذج الإهلاك الحر واستخدام أحد نماذج الإهلاك المعجل البديلة الأخرى، ويرى البعض أن نموذج الإهلاك الحر يتميز بما يلي[١]:

- أنه يمثل قمة المرونة في تحديد ما يتم خصمه من إهلاك، حيث يمكن خصم تكلفة اقتناء الأصل الرأسمالي بالكامل في سنة واحدة، وهو ما يطلق عليه الإهلاك الفوري Instantaneous Depreciation لذلك يعتبر نموذج الإهلاك الحر أكثر نماذج الإهلاك الضريبي تحفيزاً على الاستثمار في الأصول الرأسمالية [٢].
- يؤدي استخدامه إلى أن تقل إمكانيات التحكم في الاستثمارات عن طريق تغيير نسب المسموحات[٣].

(ب) نموذج الإهلاك خلال فترة زمنية محددة: وفقاً لهذا النموذج يحدد التشريع الضريبي الفترة الزمنية التي يتم خلالها إهلاك الأصول الرأسمالية، وبطبيعة الحال فإنه وفقاً لمضمون الإهلاك المعجل تكون هذه الفترة الزمنية أقل من عدد سنوات العمر الإنتاجي للأصل الخاضع للإهلاك [٤]، وقد استخدمت هذا النموذج عدد من الدول، منها بلجيكا التي تسمح باستهلاك تكلفة اقتناء الأصل بالكامل الخاصة مثل صناعة التسليح والآلات والمعدات الخاصة بالبحث العلمي، كما اتبعته أيضاً الولايات المتحدة الأمريكية التي تسمح باستهلاك تكلفة اقتناء الأصول الرأسمالية التي تستخدم في الصناعات الحربية خلال الخمس سنوات الأولى من حياتها الإنتاجية، كما اتبعت هذا النموذج أيضاً انجلترا لتشجيع الشركات على تمويل الأبحاث

---

(١) دراز، حامد عبد المجيد، دراسات في السياسات المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٨٤، ص ١٥٩.

(٢) علي، سعيد عبد العزيز، مرجع سابق، ١٥٩.

(٣)A.R. Prest, Public Finance in Theory and Practice, (London: Weidenfeld and Nicolson, 1985), P. 331.

(٤)Jack Heller and Kenneth M. Kauffman, Tax Incentives for Industry in Less Developed Countries (London: Harvard Law School, 1936), P. 27.

العلمية بالسماح باستهلاك تكلفة الأصول الرأسمالية اللازمة للبحث العلمي على خمسة أقساط سنوية متساوية [٥].

ويتضح مما سبق أن الاختلاف بين هذا النموذج وبين نموذج الإهلاك الحر هو أن الفترة الزمنية التي يتم خلالها إهلاك الأصل الرأسمالي لا يترك أمر تحديدها للممول ولكن يحددها التشريع الضريبي، حيث قد تختلف الفترات الزمنية المحددة للإهلاك باختلاف نوعية الأصول والمجالات التي يرغب المشرع في تشجيع الاستثمار فيها.

(ج) نموذج القسط المبدئي Initial Allowance: ويقوم هذا النموذج على إضافة نسبة معينة من تكلفة اقتناء الأصل القابل للإهلاك (الإهلاك المعجل) إلى قسط الإهلاك العادي، ويسمح بخصم القسطين في السنة الأولى من الحياة الإنتاجية للأصل توصلاً للربح الضريبي، كما يتم استنزال قيمة الإهلاك المعجل من تكلفة الأصل توصلاً للقيمة القابلة للإهلاك في السنوات التالية للسنة الأولى، وبذلك يتم استرداد جزء من تكلفة اقتناء الأصل في السنة الأولى تختلف قيمته باختلاف نسبة الإهلاك المعجل التي يسمح بها التشريع الضريبي [١].

وقد شاع استخدام هذا النموذج في العديد من الدول، حيث استخدمته انجلترا سنة ١٩٤٥ لتشجيع الصناعات الانجليزية على التحول مع نهاية الحرب العالمية الثانية من الإنتاج الحربي إلى الإنتاج المدني، ومازالت تستخدمه حتى أن البعض يرجح السبب الرئيسي في نجاح انجلترا في تحقيق أهدافها وإعادة بناء أسطولها التجاري والمحافظة على المركز التنافسي للمنتجات البريطانية في الأسواق العالمية إلى إتباع هذا النموذج [٢].

كما تستخدم الولايات المتحدة الأمريكية هذا النموذج حيث يسمح بخصم ٢٠% من العشرة آلاف دولار الأولى من تكلفة اقتناء الآلات والمعدات المشتراه جديدة أو مستعملة في

---

(٥)R.M. Coen, "Investment Behavior: The Measurement of Deprciation and Tax Plicy," The American Economic Review (March, 1975), PP. 59-74

(١)George E. Lent, "Accounting Principles and Taxable Income," The Accounting Review (July, 1962), P. 483.

(٢)George E. Lent, "Accounting Principles and Taxable Income," The Accounting Review (July, 1962), P. 483.

السنة الأولى على أن يكون العمر الإنتاجي للأصل ٦ سنوات أو أكثر، وذلك بالإضافة إلى قسط الإهلاك العادي [٣].

كما تستخدم الهند هذا النموذج من حيث يسمح بخصم ٥٠% من تكلفة اقتناء الآلات والمعدات في السنة الأولى من الحياة الإنتاجية لتلك الأصول وذلك بالإضافة إلى الإهلاك العادي[٤].

ومن أهم مزايا هذا النموذج أنه يتيح للمشرع الضريبي وضع معدلات مختلفة للقسط المبدئي يرتبط كل معدل منها بمتغير أو أكثر من المتغيرات المطلوب التأثير عليها، كنوع الأصل من حيث مدى التقنية المستخدمة أو نوع الناتج أو المنطقة التي يتم فيها الاستثمار باقتناء تلك الأصول.

المجموعة الثانية: نموذج الإهلاك الإضافي Additional Depreciation: يقوم هذا النموذج على السماح للممول بإهلاك الأصول الرأسمالية بقيمة تزيد عن تكلفة اقتنائها، بما يعني خصم الإهلاك العادي لتلك الأصول إلى جانب إهلاك إضافي يحسب بنسبة معينة من تكلفة اقتناء الأصل توصلاً للربح الضريبي، وذلك دون أن يؤثر خصم قيمة الإهلاك الإضافي على تلك التكلفة. الأمر الذي يترتب عليه أن يكون مجموع قيمة أقساط الإهلاك العادي والإضافي أكبر من تكلفة اقتناء الأصل الرأسمالي بمقدار الإهلاك الإضافي، ولذلك يعرف هذا الاستهلاك أحياناً بالسماح الاستثماري Investment Allowance مما يعني أن يكون الممول قد حصل على منحة مباشرة Direct Grant من الدولة تعادل الوفر الضريبي المترتب عن السماح بخصم الإهلاك الإضافي [٥].

والإهلاك الإضافي – كحافز ضريبي – بهذا المضمون عادة ما يمنحه المشرع الضريبي لمرة واحدة طوال العمر الإنتاجي للأصل الرأسمالي، ولذلك يطلق عليه أحياناً "الإهلاك الإضافي لسنة واحدة Additional First – Year – Deprecation". وقد اتبعت هذا النموذج انجلترا سنة ١٩٧٢ بهدف تحقيق النمو الاقتصادي ولتحديث الصناعة،

---

(٣) دراز، حامد عبد المجيد ، مرجع سابق، ص ١٦٠-١٦١.

(٤)Ibid, P. 483.

(٥) Zolt, Eric M., Tax Incentives: Protecting the tax base, Paper for Workshop on Tax Incentives and Base Protection New York, 23-24 April 2015,pp.24-25, available at http,http://www.un.org/esa/ffd/events/cd-2015-tibp-workshop.html.

حيث تسمح بخصم إهلاك إضافي بنسبة ١٠٠% من تكلفة اقتناء الآلات والمعدات المستخدمة في الصناعات الإنتاجية والخدمية، وبنسبة ٤٠% من تكلفة اقتناء المباني الخاصة بالصناعات الحديثة، وذلك في السنة الأولى من اقتناء تلك الأصول [٦]. كما استخدمت هذا النموذج فرنسا بالنسبة لبعض الأصول الرأسمالية، حيث يسمح للممول بخصم إهلاك إضافي بنسبة ٥٠% من المبلغ المستثمر في مباني وإنشاءات لأغراض البحث العلمي في السنة التي تم فيها الاستثمار، ٢٥% من تكلفة المباني الصناعية والتجارية في بعض الأقاليم وفي بعض الصناعات الأساسية للاقتصاد الفرنسي [١]، كما تستخدم الهند نموذج الإهلاك الإضافي حيث يسمح للممول بخصم ٢٠% من تكلفة اقتناء الآلات والمعدات المشتراه جديدة لصناعات معينة، وترتفع هذه النسبة إلى ٣٥% لبعض الصناعات الهامة [٢].

وفي ضوء مضمون نموذج الإهلاك الإضافي يتضح أن استخدام هذا النموذج ينبغي أن يرتبط بالأصول الرأسمالية طويلة الأجل التي لا يقل عمرها الإنتاجي عن عدد معين من السنوات، وذلك لضمان تحقيق أرباح ضريبية تستوعب قيمة الإهلاك الإضافي، أو تغطي ما قد يتحقق من خسارة في السنة الأولى في حالة ما إذا كان التشريع الضريبي يسمح بترحيل هذه الخسارة وهي المعالجة التي تدعم استخدام نموذج الإهلاك الإضافي كحافز ضريبي. ففي الولايات المتحدة الأمريكية لا تتمتع الأصول الرأسمالية التي يقل عمرها الإنتاجي عن ٣ سنوات بنصوص السماح الاستثماري [٣].

هذا وقد أثبتت العديد من الدراسات تفوق نماذج الإهلاك المعجل عن نموذج الإهلاك الإضافي لعظم فعاليتها وقدرتها على مضاعفة أحجام الاستثمارات في الأصول الرأسمالية،

---

(٦)Bernard Song, Taxes on Direct Investment Income In EEC: A Legal and Economic Analysis (New York: Praeger Publishers, Inc., 1975), P. 89.

(١) Ibid, P. 318.

(٢) George E. Lent , op. cit., P. 467.

(٣) Richard A. Musgrave, and Peggy B. Musgrave, **Public Finance in Theory and Practice** (New York: McGraw – Hill Book Co., 1984), PP. 438 – 440.

حيث ترى هذه الدراسات أن استخدام نماذج الإهلاك المعجل كحافز ضريبي، يحقق العديد من المزايا على المستويين الجزئي والكلي من أهمها ما يلي[٤]:

- يعتبر حافزاً قوياً بالنسبة للشركات التي تمثل فيها الأصول الرأسمالية القابلة للإهلاك نسبة كبيرة من رأس المال المستثمر، لذلك يترتب على إتباع نماذج الإهلاك المعجل كحافز ضريبي أثراً تمييزياً في صالح الشركات كثيفة رأس المال. ويعد ذلك مرغوباً لبعض صناعات التصدير التي تواجه منافسة شديدة في الأسواق الخارجية أو قطاع إنتاج بدائل الواردات من السلع الصناعية التي تواجه بمنافسة قوية في الأسواق الداخلية.

- ارتباط الاستفادة بمزايا الإهلاك المعجل بعملية اقتناء الأصول الرأسمالية يؤدي إلى الاستمرار في عمليات التوسع والنمو والإحلال، مما يترتب عليه زيادة معدل الاستثمار في أصول حقيقية، وهو ما يتفق مع متطلبات التنمية الاقتصادية.

- يترتب على تعدد نماذج الإهلاك المعجل توفير المرونة التي تمكن الدولة من اختيار النموذج الذي يتلاءم مع ظروفها لاستخدامه كحافز يشجع على اقتناء أنواع الأصول الرأسمالية المرغوبة.

- يترتب على تخفيض الضريبة المستحقة في السنوات الأولى من العمر الإنتاجي للأصل زيادة درجة السيولة بقدر الوفر الضريبي المحقق، ويزداد مقدار هذا الوفر وبالتالي درجة السيولة بزيادة معدل النمو والتوسع، بما يساهم في نفقات التوسعات كتمويل ذاتي يجنب الشركة الالتجاء إلى مصادر تمويل خارجية، خاصة إذا لم تكن هذه

---

[٤] من هذه الدراسات على سبيل المثال:

Jr. Harold Bierman, "Investment Decision and Taxex", **The Accounting Review** (October 1970), pp. 690 – 97; Sam A. Hicks, **op. cit.**, **pp.** 708–16; يحيى حسين عبيد، "دراسة لكيفية اختيار الشكل المناسب للحوافز الضريبية في مجال ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر"، المؤتمر العلمي السنوي، كلية التجارة، جامعة المنصورة، المجلد الأول، ١٩٨٢، ص ٣٩١ – ٤٣٢؛ حامد عبد المجيد دراز، مرجع سابق، ص ١٦٢ – ١٧٤؛ سعيد عبد العزيز علي، مرجع سابق، ١٦٠ – ١٦٤.

المصادر متاحة بسهولة، أو يؤدي إلى تحسين وتفوق مركزها في الحصول على مصادر التمويل الخارجي إذا كانت هذه المصادر متاحة.

ويتضح مما سبق أن التشريع الضريبي المصري عرف أسلوب مسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية كحافز ضريبي لأول مرة بعد الحرب العالمية الثانية، وذلك عندما صدر القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٤١ بفرض ضريبة على الأرباح الاستثنائية في الفترة من سنة ١٩٤٠ حتى سنة ١٩٥٠، حيث سمح هذا القانون بأن يخصم من الربح الاستثنائي الخاضع للضريبة على الأرباح الاستثنائية تكلفة الأصول الثابتة المستحدثة بعد سنة ١٩٤٠، على ألا يزيد هذا الخصم عن ٥٠% من الربح الاستثنائي [١].

وعندما صدر القانون ٤٦ لسنة ١٩٧٨ – قانون العدالة الضريبية – معدلاً لأحكام القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩، سمح بخصم ٢٠% من تكلفة الأصل الثابت الجديد توصلاً للربح الضريبي، مع جواز زيادة هذه النسبة إلى ٣٠% في حالة ما إذا كانت القوة الإنتاجية للآلات والمعدات الجديدة المشتراه تزيد بنسبة ٥٠% من القوة الإنتاجية للآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج فعلاً.

ثم جاء قانون ضرائب الدخل رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ وسمحت الفقرة الثالثة من المادة ١١٤ من هذا القانون – والتي تناولت عناصر التكاليف الواجبة الخصم توصلاً للربح الخاضع للضريبة على أرباح شركات الأموال – بخصم:

> "خمسة وعشرون في المائة من تكلفة الآلات والمعدات الجديدة التي تشتريها الشركة لاستخدامها في الإنتاج وذلك بالإضافة إلى الاستهلاكات المنصوص عليها بالفقرة السابقة – يقصد الاستهلاكات العادية – ويحسب الاستهلاك الإضافي اعتباراً من تاريخ الاستخدام في الإنتاج ولمرة واحدة".

---

[١] محمد، فاروق عبد العال ، بدوي، محمد عباس ، أصول المحاسبة الضريبية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ١٩٨٦، ص١١٧.

وعندما صدر القانون ٩١لسنة ٢٠٠٥، تم تعديل أسس وقواعد حساب مسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية من حيث تحديد الأصول القابلة للإهلاك ومعدلات وطرق حسابه، وكذلك استخدام تلك المسموحات كحافز ضريبي، وذلك في المادتين التاليتين:

أولا: بالنسبة للأصول القابلة للإهلاك وطرق ومعدلات حساب الإهلاك، نصت المادة (٢٥) من القانون علي أن:

يكون حساب الإهلاك لأصول المنشأة على النحو الآتي:

١- ٥% من تكلفة شراء أو إنشاء أو تطوير أو تجديد أو إعادة بناء أي من المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات وذلك عن كل فترة ضريبية.

٢- ١٠ % من تكلفة شراء أو تطوير أو تحسين أو تجديد أي من الأصول المعنوية التي يتم شراؤها، بما في ذلك شهرة النشاط وذلك عن كل فترة ضريبية.

٣- يتم إهلاك الفئتين التاليتين من أصول المنشأة طبقا لنظام أساس الإهلاك بالنسب المبينة قرين كل منها:

(أ) الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات نسبة ٥٠% من أساس الإهلاك لكل سنة ضريبية.

(ب) جميع أصول النشاط الأخرى نسبة ٢٥% من أساس الإهلاك لكل سنة ضريبية.

٤- لا يحسب إهلاك للأرض والأعمال الفنية والأثرية والمجوهرات والأصول الأخرى للمنشأة غير القابلة بطبيعتها للاستهلاك".

وقد أوضحت المادة (٢٦) ما قصده المشرع بمفهوم أساس الإهلاك حيث نصت علي أنه:

"يقصد بأساس الإهلاك في تطبيق أحكام المادة ٢٥ من هذا القانون القيمة الدفترية للأصول كما هي مدرجة في الميزانية الافتتاحية للفترة الضريبية، ويزيد هذا الأساس بما يوازى تكلفة الأصول المستخدمة وتكلفة التطوير أو التحسين أو التجديد أو إعادة البناء وذلك خلال الفترة الضريبية، ويقل الأساس بما يوازى

قيمة الإهلاك السنوي وقيمة بيع الأصول التي تم التصرف فيها وبقيمة لتعويض الذي تم الحصول عليه نتيجة فقدها أو هلاكها خلال الفترة الضريبية.

فإذا كان أساس الإهلاك بالسالب، تضاف قيمة التصرف فى الأصل أو التعويض عنه إلى الأرباح التجارية والصناعية للممول، أما إذا لم يجاوز أساس الإهلاك عشرة آلاف جنيه، يعد أساس الإهلاك بالكامل من التكاليف واجبة الخصم".

ثانيا: بالنسبة لاستخدام مسموحات الإهلاك كحافز ضريبي، فقد نصت المادة (٢٧) من القانون علي أن:

" تخصم نسبة ٣٠% من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة فئ الاستثمار في مجال الإنتاج سواء كانت جديدة أو مستعملة، وذلك في أول فترة ضريبية يتم خلالها استخدام تلك الأصول.

ويتم حساب أساس الإهلاك المنصوص عليه فى المادة ٢٥ من هذا القانون عن تلك الفترة الزمنية بعد خصم نسبة الـ ٣٠% المذكورة.

ويشترط لتطبيق أحكام الفقرتين السابقتين أن يكون لدى الممول دفاتر وحسابات منتظمة".

ويتضح مما سبق أن التشريع الضريبي المصري قد ساير التشريعات الضريبية الأخرى في استخدام أسلوب مسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية كحافز ضريبي، وذلك بإتباعه ما يلي:

١-أسلوب الإهلاك المعجل بنموذج الإهلاك خلال فترة زمنية محددة، حيث قسم الأصول القابلة للإهلاك إلي أربعة مجموعات أساسية، وحدد لكل مجموعة معدل إهلاك يتم الالتزام باستخدامه عند حساب الإهلاك المسموح بخصمه بالنسبة لكل مجموعة من المجموعات التي حددتها المادة رقم (٢٥) من القانون، وذلك كما هو موضح بالجدول التالي:

مجموعات الأصول القابلة للإهلاك	معدلات	الفترة
المجموعة الأولـــى : المبـــاني والمنـــشآت والتجهيـــزات	%٥	٢٠ سنة
المجموعة الثانية : الأصول المعنوية المـــشتراه بمعرفـــة المنشأة ، وأيضاً المصنعة بمعرفتها	%١٠	١٠سنوات
المجموعة الثالثة : الحاسبات الآليـــة ونظـــم المعلومـــات	%٥٠	سنتان
المجموعة الرابعة: الأصول الأخرى بخلاف ما سبق	%٢٥	أربعة

ويتضح من الجدول السابق اختلاف الفترة الزمنية التي يتم خلالهـــا إهـــلاك الأصـــل باختلاف طبيعته المادية، وكذلك تعرضه للتقادم التقني، حيث يتم اســـتخدام هـــذا النمـــوذج لتحديد مسموحات الإهلاك التي يسمح بخصمها خلال فترات ضريبية تتحدد بالعمر لاقتصادي للأصل الرأسمالي الذي يحدده القانون الضريبي والتي يمكن أن يسترد المـــستثمر خلالهـــا تكلفة الأصل قبل أن ترتفع تكاليف التشغيل والصيانة، كما تمكنه من إتباع سياســـة إحـــلال تؤدي إلي كفاءة التشغيل الاقتصادي للأصول الرأسمالية خصوصا بالنسبة للمشروعات التي تسعى إلى النمو، كذلك المشروعات التي تتعرض لمخاطر عالية؛ لأنها تساعد على ســـرعة استرداد تكلفة الاستثمار، الأمر الذي يكفل تعظيم العائد علي الاستثمار علي المستوي الجزئي من ناحية، كما يكفل تراكم التكوين الرأسمالي الثابت علي المستوي الكلي من ناحية أخري، وذلك بإضافة طاقات إنتاجية جديدة إلى الأصول الإنتاجية الموجودة في المجتمع.

٢-أسلوب الإهلاك المعجل بنموذج القسط المبدئي، حيث سمح المشرع في السنة الأولي من العمر الإنتاجي للأصل بخصم مبلغين للإهلاك، احدهما الإهلاك العادي بالنـــسب والطـــرق التي أوردها في المادة رقم (٢٥)، والثاني قسط مبدئي حددته المادة رقم (٢٧) بمعـــدل ٣٠% من تكلفة الأصل، وذلك بإتباع الأسس التالية:

(أ) أن تكون الأصول المشتراه آلات ومعدات، حيث لا يسري خصم الإهـــلاك المعجـــل لغيرها من الأصول الثابتة.

(ب) أن تكون الآلات والمعدات قد تم اقتنائها لغرض استخدامها في مجال الإنتاج.

(ج) أن تكون الآلات والمعدات قد تم اقتنائها عن طريق الشراء أو تم تصنيعها داخلياً.

(د) أن يحدد الإهلاك المعجل بنسبة ٣٠% من تكلفة الآلات والمعدات.

(ه) أن يحسب الإهلاك المعجل عند استخدام الآلات والمعدات في الإنتاج.

(و) أن يحسب الإهلاك المعجل لمرة واحدة فقط، حيث يتم حسابه بالكامل وليس بنسبة مدة الاستخدام كالإهلاك العادي .

(ز) أن يتم حساب الإهلاك العادي للآلات والمعدات بعد خصم الإهلاك المعجل للتوصل إلى القيمة القابلة للإهلاك وفقا لأساس الإهلاك الذي يتم حسابه وفقا لنص المادة رقم (٢٦) بالنموذج التالي:

بيـــــــــان	جنيه	جنيه
القيمة الدفترية الضريبية في أول السنة الضريبية		××
يضاف إليه :		
قيمة تكلفة الإضافات خلال السنة الضريبية	××	
تخصم: قيمة الإهلاك المعجل بالنسبة للآلات والمعدات الإنتاجية	(××)	
		××
يخصم منه :		
قيمة التصرفات في الأصول الثابتة خلال الفترة	××	
قيمة التعويضات المحصلة خلال الفترة نتيجة فقد أو هلاك الأصول	××	
		(××)
قيمة أساس الإهلاك (القيمة القابلة للإهلاك العادي)		××

وبعد حساب الإهلاك بطريقة أساس الإهلاك (الطريقة الضريبية) يتم التعامل مع أساس الإهلاك الناتج من تطبيق النموذج السابق على نحو ما هو موضح في الحالات التالية:

الحالة الأولى: أن تكون قيمة أساس الإهلاك سالبة، فإن هذه القيمة تضاف لأرباح الفترة الضريبية في مرحلة قياس الربح الضريبي على أساس كونها أرباحا رأسمالية.

الحالة الثانية: أن تكون قيمة أساس الإهلاك لا تتجاوز ١٠٠٠٠ جنيه، فتكون هي بالكامل قيمة الإهلاك العادي للفترة الضريبية الذي يسمح بخصمه، وفي هذه الحالة تكون الأصول قد أهلكت بالكامل ضريبياً .

الحالة الثالثة: أن تتجاوز القيمة ١٠٠٠٠ جنيه، فيتم حساب الإهلاك العادي لكل مجموعة من الأصول بالنسب المحددة لها دون النظر إلى مدة الاستخدام.

مما سبق يتضح أن إتباع طريقة الإهلاك المعجل بأسلوب القسط المبدئي أراد به المشرع الضريبي المصري تشجيع الشركات على استبدال وتجديد وتحديث تجهيزاتها الآلية لتواكب التقدم التقني مما يعد حافزاً لزيادة حجم الاستثمارات في أصول جديدة متقدمة تكنولوجياً، يكون له تأثيراته الإيجابية على زيادة ثروة المجتمع من التكوين الرأسمالي الثابت(١)، وبالتالي علي الناتج القومي، وقد أثبتت العديد من الدراساتأ تفوق نماذج الإهلاك المعجل عن غيرها من نماذج الإهلاك لعظم فعاليتها وقدرتها على مضاعفة أحجام الاستثمارات في الأصول الرأسمالية، حيث ترى هذه الدراسات أن استخدام نماذج الإهلاك المعجل كحافز ضريبي، يحقق العديد من المزايا على المستويين الجزئي والكلي من أهمها ما يلي[٢] :

---

(١) يعرف الاقتصاديون رأس المال الثابت الإجمالي بأنه مجموع قيم الأصول الثابتة التي يحوزها منتج ما مخصوماً منها قيمة الأصول الثابتة التي يتخلص منها أثناء الفترة المحاسبية. بالإضافة لقيم الأصول غير المنتجة التي تحدث نتيجة نشاط إنتاجي لوحدات مؤسسية، مثل استصلاح الأراضي أو تحسينها أو زيادة إنتاجيتها.

(٢) من هذه الدراسات ما يلي: بدوي، محمد عباس،عثمان، الأميرة إبراهيم، دراسات في قضايا ومشاكل محاسبية معاصرة، المكتب الجامعي الحديث،٢٠٠٨،ص٧١٤-٧١٥.

Heinhold, M.; Hüsing ,S.; Pasch, H., «CONSUMPTION-BASED TAX SYSTEMS AND INVESTMENT NEUTRALITY: DOES THE CORPORATION INCOME TAX DEPRECIATION METHOD IMPACT INVESTMENT CAPITAL VALUE?», Schmalenbach Business Review,Vol., 52 July 2000, pp. 261 – 281, available at:www.sbr-online.de/...pdf/sbr_2000_july-261-281; Hulse, David S.;

- يعتبر حافزاً قوياً بالنسبة للشركات التي تمثل فيها الأصول الرأسمالية القابلة للإهلاك نسبة كبيرة من رأس المال المستثمر، لذلك يترتب على إتباع نماذج الإهلاك المعجل كحافز ضريبي أثراً تمييزياً في صالح الشركات كثيفة رأس المال.

- ارتباط الاستفادة بمزايا الإهلاك المعجل بعملية اقتناء الأصول الرأسمالية يؤدي إلى الاستمرار في عمليات التوسع والنمو والإحلال، مما يترتب عليه زيادة معدل الاستثمار في أصول حقيقية، وهو ما يتفق مع متطلبات التنمية الاقتصادية.

- يترتب على تخفيض الضريبة المستحقة في السنوات الأولى من العمر الإنتاجي للأصل زيادة درجة السيولة بقدر الوفر الضريبي المحقق، ويزداد مقدار هذا الوفر وبالتالي درجة السيولة بزيادة معدل النمو والتوسع، بما يساهم في نفقات التوسعات كتمويل ذاتي يجنب الشركة الالتجاء إلى مصادر تمويل خارجية، خاصة إذا لم تكن هذه المصادر متاحة بسهولة، أو يؤدي إلى تحسين وتفوق مركزها في الحصول على مصادر التمويل الخارجي إذا كانت هذه المصادر متاحة.

وبسبب المزايا سالفة الذكر، يري الباحث توسيع نطاق الأصول التي يتبع في حساب إهلاكها العادي طريقة الإهلاك المعجل بأسلوب القسط المبدئي لتشتمل علي ما يلي:

- المباني الصناعية الحديثة أسوة بما هو متبع في كل من انجلترا وفرنسا، حيث يمكن أن يكون هذا حافزاً قوياً لتشجيع إنشاء صناعات حديثة، خصوصاً إذا ارتبط هذا الحافز بمناطق عمرانية جديدة تحقيقاً لما تنادي به الدولة من ضرورة التوسع في إنشاء المجتمعات الصناعية، وكذلك الآلات والمعدات الخاصة بالبحث العلمي كما هو متبع في انجلترا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية، وهو ما يشجع على تقدم البحث العلمي والتقدم التقني.

Livingstone, Jane R., "Incentive effects of bonus depreciation", 2010, **available at:** www.ifigr.org/workshop/spring10/Hulse.pdf

- الآلات والمعدات التي يتم تصنيعها داخل الشركة[1]، وذلك لتشجيع الشركات على تصنيع الآلات والمعدات داخلياً بدلاً من استيرادها بما يحقق وفراً في العملة الأجنبية.

ويتركنا ما تقدم من استعراض لأشكال الحوافز الضريبية وعلاقتها بعملية التحاسب الضريبي في ظل قانون ضرائب الدخل المصرية رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ أمام الحقائق الآتية:

الحقيقة الأولي: أن قانون ضرائب الدخل المصري ٩١ لسنة ٢٠٠٥ لا يأخذ بأسلوب الإعفاءات الضريبية كحافز ضريبي بالنسبة للنشاط التجاري والصناعي، لذلك يخرج هذا الأسلوب عن نطاق النموذج المقترح.

الحقيقة الثانية: أن قانون ضرائب الدخل المصري ٩١ لسنة ٢٠٠٥ يأخذ بأسلوب المعاملة الضريبية التمييزية، وذلك في تحصيل الضريبة أي في المرحلة الثالثة من مراحل عملية التحاسب الضريبي، وليس في مرحلة قياس الربح الخاضع للضريبة وهي المرحلة الأولي من مراحل عملية التحاسب الضريبي التي تمثل اهتمام النموذج المقترح.

الحقيقة الثالثة: أن قانون ضرائب الدخل المصري ٩١ لسنة ٢٠٠٥ أخذ بأسلوب مسموحات الإهلاك كحافز ضريبي بالنسبة للنشاط التجاري والصناعي، حيث أخذ بأسلوب الإهلاك المعجل بالجمع بين نموذج الإهلاك خلال فترة زمنية محددة، ونموذج القسط المبدئي، ولما كان أسلوب مسموحات إهلاك الأصول الرأسمالية يحدد الاهلاكات التي يسمح بخصمها في مرحلة قياس الربح الضريبي، فإن الدراسة في الفرعيات التالية من البحث تنتقل إلي مناقشة إطار نموذج التحاسب الضريبي المقترح.

---

[1] أخذ المشرع الضريبي بهذا الاقتراح، حيث تم تعديل المادتين ١١٤، ٢٤ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بالقانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣، فأورد أن الإهلاك العادي يتم حسابه بعد خصم نسبة الـ ٢٥% لذلك يكون المشرع أخذ بمفهوم الإهلاك المعجل، وإن كان النص لم يتضمن هذا صراحة كما كان موجوداً قبل التعديل من حيث وجود لفظ الإهلاك الإضافي بهذا المعنى.

٤- ٣ إطار نموذج التحاسب الضريبي المقترح:

يؤكد الباحث ـــــ في البداية ـــــ أن النموذج المقترح يتعامل مع المرحلة الأولي من مراحل التحاسب الضريبي وهي مرحل قياس الربح الخاضع للضريبة، وبالتالي فانه عند قياس الربح الخاضع للضريبة بالنسبة لشركات الـــــــ (B.O.T) باعتبارها من الأشخاص الاعتبارية لا تختلف المعالجة الضريبية لإيراداتها عنها بالنسبة للأشخاص الاعتبارية الأخرى، كما لا تختلف أيضا معالجة التكاليف الواجبة الخصم ومنها إهلاك الأصول الثابتة القابلة للإهلاك، وهو ما يمكن أن يطلق عليه الإهلاك الصناعي الذي يتمثل في النقص التدريجي في قيمة الأصل الثابت نتيجة استخدامه في العمليات الانتاجية.

والي جانب الإهلاك الصناعي بالنسبة لشركات الـــــــ (B.O.T) ، فان السمة التي تختص بها هذه الشركات هي أنها تلجأ إلي السداد التدريجي لرأس المال خلال الفترة تكون قد أتمت سداد كامل رأسمالها في نهاية العقد، حيث لن تجد أموالا لسداد رأس المال لاضطرارها تسليم أصولها إلي الطرف الأول لعقد الامتياز (الجهة مانحة الامتياز)، وهو ما يعني أن رأس مال شركة الـــــــ (B.O.T) يخضع إلي النقص التدريجي خلال مدة العقد، وهو ما أطلق عليه المشرع الضريبي المصري استهلاك رأس المال[1]، وعلي ذلك فان مضمون الاستهلاك المالي يتمثل في النقص التدريجي في قيمة رأس المال نتيجة قيام شركة المشروع بتسديد رأسمالها خلال مدة العقد، حيث عادة ما ينص القانون النظامي لتلك علي مقدار ما يتم استهلاكه سنويا من رأس المال، بحيث يتم رد رأس المال للملاك خلال مدة العقد علي أن تنتهي تلك المدة ويكون كل مساهم قد حصل علي قيمة رأسماله الذي استثمره في شركة المشروع، وكلما تم رد قيمة بعض الأسهم، تم تخفيض رأس المال بمقدار ما تم رده.

ولما كان الاستهلاك المالي يمثل في حقيقة الأمر استردادا لرأس المال المستثمر في الأصول التي ستؤول للجهة الإدارية مانحة الامتياز بدون مقابل، فان شركة الامتياز لن يمكنها التصرف فيها بالبيع واستخدام حصيلة هذا البيع لسداد رأس المال كما هو الحال في الشركات العادية عند تصفيتها، وعلى هذا فإن قيمة هذه الأصول تمثل خسارة للشركة ينبغي

---

[1] انظر للمادة ١١٩ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١.

تحميلها على الإيرادات الخاضعة للضريبة أسوة بالخسارة الناتجة من التصرف الاضطراري في أحد الأصول كالاستيلاء عليها للمنفعة العامة، أو هلاكها، حيث في مثل هذه الحالات يسمح بخصم هذه الخسارة من الإيرادات الخاضعة للضريبة ، بالرغم من كونها أعباء تتحملها الشركة دون أن يكون لها علاقة تأثيرية بالإيرادات. وتمشيا مع هذا المنطق فإن المعالجة الضريبية للاستهلاك المالي ـــــــ في حدود نصيب الأصول التي ستضطر شركة الامتياز التضحية بها دون مقابل ـــــــ ينبغي أن يعد من الأعباء واجبة الخصم في مرحلة قياس الربح الخاضع للضريبة، وذلك باعتبار أن الاستهلاك المالي في هذه الحالة يعد من التكاليف الواجبة الخصم.

وإذا ما اعتبر الاستهلاك المالي من التكاليف الواجبة الخصم، فانه بالنسبة لشركة المشروع يوجد لديها أيضا أصول الثابتة القابلة للإهلاك، فهل يسمح بخصم إهلاكها ـــــــ وهو ما يمكن أن يطلق عليه الإهلاك الصناعي ـــــــ أيضا التزاما بأحكام المواد ٢٥، ٢٦، ٢٧ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؟ وبمعني آخر هل يتم الجمع بين الاستهلاك المالي والإهلاك الصناعي عند قياس الربح الخاضع للضريبة بالنسبة لشركة المشروع؟ إن الإجابة علي هذا التساؤل تقضي من وجهة النظر الضريبية تفتضي التفرقة بين ما يلي:

أولا: بالنسبة للاستهلاك المالي، يعتبر من التكاليف الواجبة الخصم وفقا لنموذج التحاسب الضريبي المقترح بالشروط التالية:

الشرط الأول: أن يرتبط بالأصول التي ستؤول للجهة مانحة الامتياز، أما بقية الأصول التي لا تؤول لهذه الجهة فلا يسمح بخصم استهلاكها المالي، ويتم تحديد هذه الأصول بالرجوع إلي نصوص عقد الاتفاق علي نظام الـ (B.O.T).

الشرط الثاني: أن يرتبط الاستهلاك المالي بالأصول التي ستؤول بدون مقابل بغض النظر عن مصدر تمويل هذه الأصول، أي سواء كان هذا التمويل مصدره ما مملوك أو مقترض، ويتم معرفة ذلك أيضا بالرجوع إلي نصوص عقد الاتفاق علي نظام الـ (B.O.T).

الشرط الثالث: أن يكون المالي استهلاكا حقيقيا، ويمكن التثبت من ذلك بإتباع الخطوات التالية:

(أ) تقدير الأصول وفقا لقيمتها الحقيقية وقت إجراء استهلاك رأس المال بصرف النظر عن قيمتها الدفترية الواردة بقائمة المركز المالي، ويمكن تحديد هذه القيمة بالاسترشاد بما ورد بمعيار المحاسبة المصري رقم (٤٥) الخاص بقياس القيمة العادلة[١].

(ب) استبعاد الخصوم الخارجية الحقيقية والتي تتمثل في الالتزامات الخارجية، وذلك للحصول على صافي الأصول بالقيمة الحقيقية.

(ج) استبعاد قيمة الأصول التي ستؤول للجهة الإدارية مانحة الامتياز في نهاية مدة الامتياز بدون مقابل ، وذلك للحصول على القيمة الحقيقية للأصول التي لن تؤول للجهة الإدارية مانحة الامتياز وهى تعادل حقوق الملكية.

(د) يخصم من حقوق الملكية قيمة رأس المال الأصلي بعد الاستهلاكات الحقيقية للسنوات السابقة (رأس المال المتبقي)، وذلك للحصول على الفائض[٢]، ويمكن أن يتم ذلك بإتباع النموذج التالي:

نموذج تحديد الفائض (المبالغ بالجنيه)

الأصول بالقيمة الحقيقية		××
الالتزامات الخارجية الحقيقية		(××)
صافي الأصول بالقيمة الحقيقية		××
القيمة الحقيقية للأصول التي ستؤول للجهة الإدارية بدون مقابل		(××)
حقوق الملكية (مقابل الأصول التي لن تؤول)		××
رأس المال المصدر	××	
الاستهلاكات المالية الحقيقية في السنوات السابقة	(××)	
رأس المال المتبقي		(××)
الفائض		××

---

(١) راجع قرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ بإصدار المعايير المحاسبية - الجزء الثاني- وزارة التجارة والصناعة - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.

(٢) يعد هذا الفائض من وجهة النظر المحاسبية بمثابة احتياطي مستتر.

(ه) يقارن الاستهلاك المالي المقرر خصمه بالفائض، وقد نواجه بإحدى الحالات الآتية:
الحالة الأولى: وهى حالة ما إذا كان الاستهلاك المالي في حدود الفائض، في هـذه الحالة يعتبر الاستهلاك المالي غير حقيقي حيث يعد بمثابة توزيع تم من الاحتياطي ، لذلك فإنه لا يعتبر من التكاليف الواجبة الخصم.
الحالة الثانية: وهى حالة ما إذا كان الاستهلاك المالي يزيد عن الفائض، في هـذه الحالة يعتبر استهلاك المالي حقيقي في حدود هذا الفائض، حيث يعد تسديدا لرأس المال. لذلك يعد من التكاليف الواجبة الخصم في حدود نصيب ما سيؤول للجهـة الإدارية مانحة الامتياز من أصول بدون مقابل، ويتم تحديد هذا النـصيب بتوزيـع الاستهلاك المالي الحقيقي بنسبة الأصول التي ستؤول لهذه الجهة إلى الأصول التي لن تؤول إليها، وذلك باستخدام النموذج التالي:

الاستهلاك المالي المسموح بخصمه = الاستهلاك المالي الحقيقي (القيمة الحقيقية للأصول التـي ستؤول بدون مقابل/ صافي القيمة الحقيقية للأصول)

ثانيا: بالنسبة للإهلاك الصناعي، وهو الإهلاك المرتبط بالأصول الثابتة القابلة للإهلاك، وتتم معالجته ضريبيا بتطبيق ما تقضي به المواد ٢٥، ٢٦، ٢٧ من القانون ٩١ لـسنة ٢٠٠٥ التي تحمل في طياتها ما يؤدي الي استخدامها كأحد إشكال الحوافز الضريبية ، مع الأخذ في الاعتبار التفرقة بين ما يلي:

(أ) الأصول الثابتة القابلة للإهلاك خلال مدة عقد اتفاق نظام الـ (B.O.T) والتـي لا ينص هذا العقد علي تسليمها، يسمح بخصم إهلاكها الصناعي حتى يمكن إحلالهـا خلال مدة عقد الاتفاق خصوصا وان استهلاكها المالي لم يسمح بخصمه.

(ب) الأصول الثابتة القابلة للإهلاك خلال مدة عقد اتفاق نظام الـ (B.O.T) والتي تقوم شركة المشروع بتسليمها بالحالة التي هي عليهـا، لا يـسمح بخـصم إهلاكهـا الصناعي، حيث تم السماح بخصم استهلاكها المالي، وفي هذه الحالة لا يتم الجمع بين الاستهلاك المالي والإهلاك الصناعي.

(ج) الأصول الثابتة القابلة للإهلاك خلال مدة عقد اتفاق نظام الـــ (B.O.T) والتـــي تلتزم شركة المشروع بتسليمها بحالة جديدة يسمح بخصم إهلاكها الصناعي، كمـــا يتم خصم استهلاكها المالي، حيث يتم في هذه الحالة الجمع بين الاستهلاك المـــالي والإهلاك الصناعي، وذلك حتى يمكن استرداد رأس المال المستثمر فيها لإمكانيـــة السداد للملاك، وكذلك لإمكانية إحلالها لتسليمها جديدة في نهاية مدة العقد.

وتاسيسا علي ما تقدم يمكن أن عرض إطار نموذج التحاسب الضريبي المقترح بالنسبة للاهلاكات في شركات المشروع التي تعمل بنظام الـــــ (B.O.T) علي الشكل التالي:

إطار نموذج التحاسب الضريبي المقترح

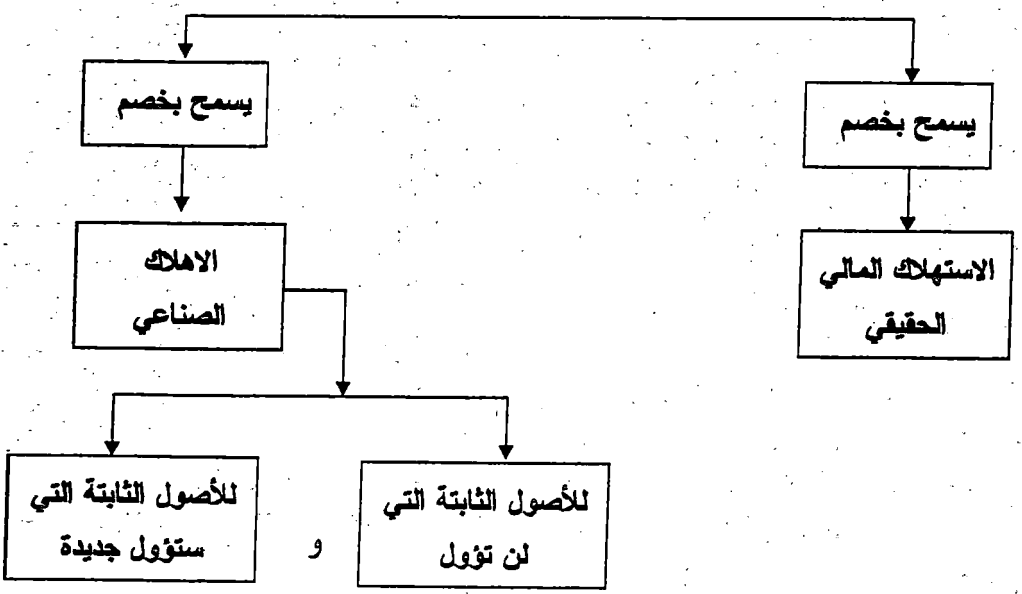

خلاصة البحث ونتائجه والتوصيات

أولا:خلاصة البحث ونتائجه:

استهدفت هذه الدراسة تطوير نموذج للتحاسب الضريبي للمشروعات التي يتم إنشائها بنظام (B.O.T)، وذلك بما يؤدي إلي تشجيع الاستثمارات في مثل هذه المشروعات، خصوصا في ظل قانون للاستثمار تسعى الدولة من خلاله إلي تطوير مناخ الاستثمار الحالي، وأسست من اجل ذلك الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لدراسة التشريعات المتعلقة بالاستثمار واقتراح ما تراه لازما للترويج للاستثمار، ولعل ما تنطوي عليه أهمية الدراسة الحالية هو السعي نحو المساهمة في هذا الشأن.

وقد قسمت الدراسة إلي أربعة فرعيات، اختصت الفرعية الأولي باستعراض مقدمة الدراسة من حيث أهميتها وأهدافها وخطتها. وتناولت الفرعية الثانية الإطار المفاهيمي لنظام (B.O.T)، فتم التعريف بهذا النظام وخصائصه ومزاياه وذلك للاسترشاد بهذا الإطار المفاهيمي في الانتقال إلي الفرعية الثالثة التي تناولت الاعتبارات الواجب مراعاتها عند التحاسب الضريبي للمشروعات التي تعمل من خلال عقود تنظم العلاقة بين أطراف هذا النظام بما يكفل تحقيق هدف الدراسة المتمثل في تقديم نموذج للتحاسب الضريبي يتم استخدامه عند محاسبة أطراف عقد مشروعات الـ (B.O.T) ضريبيا بطريقة تعمل علي تحفيز هؤلاء الأطراف علي تمويل هذه المشروعات لأهميتها ليس علي المستوي الجزئي فقط بل علي المستوي الكلي أيضا لتأثيراتها الايجابية علي التنمية الاقتصادية، شريطة ألا تخرج آليات هذا النموذج عن الفلسفة التي يتبناها قانون ضريبة الدخل المصر رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المتمثلة في إلغاء الإعفاءات الضريبية، وبذلك تحل هذه الآليات محل الاعفاءات الضريبية في استقطاب الاستثمارات نحو تمويل مشروعات الـ (B.O.T). أما الفرعية الرابعة فقد تناولت نموذج التحاسب الضريبي المقترح، فتم تحليل منهجية عملية التحاسب الضريبي في القانون الضريبي المصري، وأشكال الحوافز الضريبية وموقف التشريع الضريبي المصري منها.

هذا وبعد أن أوضحت الدراسة منهجية عملية التحاسب الضريبي في القانون الضريبي المصري، اتجهت الدراسة إلي البحث عن أطار نموذج التحاسب الضريبي الذي يحقق هدف

الدراسة، وذلك بالتركيز علي المعالجة الضريبية للعناصر التي تختص بها شركات المشروع في نظام الـــ (B.O.T) دون غيرها من الشركات، فتم مناقشة المعالجة الضريبية لكل من الاستهلاك المالي والإهلاك الصناعي باعتبار أنهما من العناصر الهامة التي تؤثر في قيمة الوعاء الخاضع للضريبة وما يستتبعه من عبء ضريبي يؤثر علي صافي العائد علي رأس المال، حيث تم معالجة تلك العناصر من خلال النموذج المقترح بحيث أصبحت هذه المعالجة بمثابة بديل للإعفاءات الضريبية التي كانت تستخدم بهدف التحفيز علـى الاستثمار قبل إصدار القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، وقد أثبتت الدراسة أن المعالجة التي يتبناها النموذج المقترح تتمشي مع عملية التحاسب الضريبي التي يرتكز عليها تحديد العبء الضريبي، مما يجعلها وسيلة تتفوق في مجال جذب الاستثمارات لتمويل التنمية بنظام الـــ (B.O.T) عن الوسائل البديلة الأخرى.

وحيث تناولت الدراسة الجوانب المختلفة لإطار نموذج التحاسب الضريبي لتمويل التنمية بنظام الـــ (B.O.T)، فان استكمالها يستوجب القيام بدراسة تجريبية لاختبار عناصر هذا الإطار من حيث فعاليته في مجال تحفيز تمويل التنمية بنظام الـــ (B.O.T)، وهو ما سيكون محلا للدراسة في بحث آخر بإذن الله.

ثانيا: توصيات البحث:

وانطلاقا من النتائج التي خلصت إليها الدراسة يمكن عرض مجموعة من التوصيات التي يقترحها الباحث لتعظيم الاستفادة من نظام الـ (B.O.T) ، وهى كما يلي:

- يجب أن تضمن اشتراطات اتفاقيات المشروعات التي تعمل بنظام الـ (B.O.T) ما يؤدي إلي تعظيم استخدام جانب من المنتجات المحلية في تنفيذ تلك المشروعات وكذا العمالة المصرية، حيث أن ذلك من شأنه إتاحة فرص عمل للمصريين وفي نفس الوقت الحد من الاستيراد من الخارج لمنتجات لها مثيل في السوق المحلي.
- ضرورة أن يكون تمويل المشروعات التي تعمل نظام الـ (B.O.T) من استثمارات أجنبية من أجل توفير النقد الأجنبي اللازم من الخارج لشراء المعدات اللازمة للمشروعات وذلك تجنبا لحدوث ضغط طلب على العملة الأجنبية من البنوك المصرية.

- إعداد الأطر التشريعية والمؤسسية اللازمة لإنجاح نظام الـ (B,O.T) وكذلك إنشاء الأجهزة اللازمة لضمان الالتزامات الواردة بتلك الأطر بقدر عال من الكفاءة والنزاهة.
- تمكين القطاع الخاص في تمويل مشروعات البنية التحتية بنظام الـ (B.O.T) باعتبارها من المشروعات المحورية والأساسية من اجل التنمية، وذلك من خلال التركيز على رفع درجة الوعي والإدراك بدور القطاع الخاص كشريك في التنمية.

المراجع

أولا- المراجع العربية:

١- الكتب والأبحاث:

- الحسيني، احمد حسن احمد (٢٠٠٥)." دراسة شرعية اقتصادية لخصخصة مشاريع البنية التحتية بأسلوب البناء والتشغيل ثم الإعادةBOT" ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

- الذياني، سعد سعد(٢٠١٤). "التحكيم فى عقود الانشاءات الدولية .B.O.T طبقا للأنظمة السعودية"، المؤتمر السنوي التاسع عشر لمركز التحكيم التجاري بدول مجلس التعاون الخليجي بالتعاون مع غرفة تجارة وصناعة عمان، صلالة، عمان.

- السيد، صفا محمود السيد (٢٠٠١)" آثار ترشيد الإعفاءات الضريبية وخفض العبء الضريبي علي الحصيلة الضريبية"، مجلة كلية التجارة بسوهاج – جامعة جنوب الوادي، المجلد الخامس عشرة، العدد الثاني.

- الروبي، محمد (٢٠١٣)، " عقود التشييد والاستغلال والتسليم B. O. T "دراسة في إطار القانون الدولي الخاص"، دار النهضة العربية، القاهرة ، ص. ٣٢.

- المركز العربي للبحوث والدراسات (٢٠١٥). "مؤتمر دعم الاقتصاد المصري .. مستقبل مصر" مناح في:

http/www.acrseg.org

- المعهد العربي للتخطيط (٢٠٠٤)" نظام البناء والتشغيل والتحويل BOT"، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد الخامس والثلاثون، السنة الثالثة.

- بدوي، محمد عباس، عثمان (٢٠٠٨)، الأميرة إبراهيم، دراسات في قضايا ومشاكل محاسبية معاصرة، المكتب الجامعي الحديث،ص٧١٤-٧١٥.

- دراز، حامد عبد المجيد(١٩٨٤)، دراسات في السياسات المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ص ١٥٩.

- سعيد عبد العزيز علي(١٩٨٩) دور السياسة الضريبية في ترشيد استثمارات القطاع الخاص – مع التطبيق على مصر، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة – جامعة الإسكندرية، ص ١٥٨.

- صالح،رشـــــدي صالح عبد الفتاح(٢٠٠٦)، التمويل المصرفي لمشـــــــــروعات البنية التحتية بنظام البناء والتشـــــغيل ونقل الملكية (B.O.T) ، دار كلمات للنشر والتوزيع، المنصورة، ص.١٣٢.

- صقر، عطية عبد الحليم (١٩٩٨)، الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار في مصر، دار النهضة العربية.

- عبد العزيز، وليد صالح(٢٠٠٥) ،حوافز الاستثمار وفقا لأحدث التشريعات الاقتصادية،دار النهضة العربية، مصر.

- علي، ناجحة عباس، احمد، محمد عباس(٢٠١٠) مؤتمر دور العلوم المحاسبية والمالية في النهوض بواقع المؤسسات الاقتصادية، الهيئة العامة للضرائب،العراق.

- محمد، فاروق عبد العال ، بدوي، محمد عباس (١٩٨٦)، أصول المحاسبة الضريبية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ص١١٧.

- وزارة التخطيط والتعاون الدولي (٢٠١٢)." الإطار الاستراتيجي لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (٢٠١٢-٢٠٢٢)، متاح في: www.sis.gov.eg/Newvr/etar.pd

- يحيى حسين عبيد(١٩٨٢)، "دراسة لكيفية اختيار الشكل المناسب للحوافز الضريبية في مجال ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر"، المؤتمر العلمي السنوي، كلية التجارة، جامعة المنصورة، المجلد الأول، ١٩٨٢، ص ٣٩١ – ٤٣.

٢- الإصدارات الإدارية:

- قرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ بإصدار المعايير المحاسبية - الجزء الثاني- وزارة التجارة والصناعة - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.

- مجموعة المبادئ التي قررتها المحكمة (المجموعة) السنة القضائية العاشرة(س. ق)،حكم محكمة القضاء الإداري المصري في القضية رقم ١٤٦ بتاريخ ١٩٥٦/٣/٢٥، ص. ٢٥٩.

- القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١.

- القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

ثانيا:المراجع الأجنبية:

- AbuShams, I., & Awamleh, M. (2004). Public private partnership through, build-operate transfer in Jordan waste water sector. Eighth International Water Technology Conference, IWTC8 2004, Alexandria, Egypt.Retrieved from http://www.iwtc.info/2004

- Alex Easson and Eric M. Zolt,(2002) "Tax Incentives," World Bank Institute (Washington,D.C.:World Bank Group), available at http://siteresources.worldbank.org/INTTPA/Resources/EassonZoltPaper.pdf.

- A.R. Prest, Public Finance in Theory and Practice, (London: Weidenfeld and Nicolson, 1985), P. 331.

- Bernard Song, Taxes on Direct Investment Income In EEC: A Legal and Economic Analysis (New York: Praeger Publishers, Inc., 1975), P. 89.

- George E. Lent, "Accounting Principles and Taxable Income," The Accounting Review (July, 1962), P. 483.

- Gupta, A., Gupta, M., & Agrawal, R. (2013). Identification and ranking of critical success factors for BOT projects in India. Management Research Review, 36(11).

- Heinhold, M.; Hüsing ,S.; Pasch, H., "Consumptlon-Based Tax Sysemm and Investment Neutralty: Does The Corporaation Income Tax Depreciation Method Impact Invvestment Capital Value?", Schmalenbach Business Review,Vol., 52 July 2000, pp. 261 – 281, available at:www.sbr-online.de/...pdf/sbr_2000_july-261-281;
- Holland, David & Vamn ,Richard J,(1998) Income Tax incentives For invests, Tax Law design and drafting Cvolume 2, international Monetary Fund = 1998, chapter 23.
- Hulse, David S.; Livingstone, Jane R., "Incentive effects of bonus depreciation", 2010, available at: www.ifigr.org/workshop/spring10/Hulse.pdf
- Jack Heller and Kenneth M. Kauffman, Tax Incentives for Industry in Less Developed Countries (London: Harvard Law School, 1936), P. 27.
- Jr. Harold Bierman, "Investment Decision and Taxex", The Accounting Review (October 1970), pp. 690 – 97; Sam A. Hicks, op. cit., pp. 708-16;
- Khan,A. H., Jamil, M., Sattar, M.(2008), "The Trend of Build Operate and Transfer (BOT) Projects in Pakistan",First International Conference on Construction In Developing Countries (ICCIDC–I),"Advancing and Integrating Construction Education, Research & Practice",Karachi,,Pakistan,pp.88-97,availablein: civil.neduet.edu.pk/.../Conference%20Proceedings.
- Kippili, M., & Aryasr, A. (2012). "Financial analysis of build-operate-transfer (BOT) model: A case study for semiconductor industry".Pacific Business Review International, 5(3). Available in: http;/www.pbr.co.in/september2012.aspx.
- Markom, R., & Ali, E. (2012). "A legal analysis of successful and problematic build operate and transfer (BOT) projects in Malaysia.International Journal of Business

andSociety,13(2).Availablein.http://www.myjurnal.my/public/issue view.php?id=3071&journal_id=115Abd;Assaf.

- Nandi, R., & Tiwari, S. (2012). State of affairs of build-operate-transfer project. International Journal of Science and Advanced Technology, 2(4). Available in http://www.ijsat.com .
- Nido BOT, Guide Lines for Infrastructure Development through, Build – Operate – Transfer (BOT) Projects 1996, page 3. available in : http://www. .edu ut.sa/web/saad/c-v.
- Parys, Stefan Van and James, Sebastian,(2009) "Why Tax Incentives May be an Ineffective Tool to Encouraging Investment? – The Role of Investment Climate," International Monetary Fund, World Bank Group (Washington, D.C.: IMF, WBG), available at http://ssrn.com/abstract=1568296.
- Richard A. Musgrave, and Peggy B. Musgrave, Public Finance in Theory and Practice (New York: McGraw – Hill Book Co., 1984), PP. 438 – 440.
- R.M. Coen, "Investment Behavior: The Measurement of Deprciation and Tax Plicy," The American Economic Review (March, 1975), PP. 59-74
- Sadi,(2005). "Build, Operate and Transfer (BOT) Project Delivery System in Saudi Arabia". Available in http:/www.tayebfc.com.
- Sam A. Hicks, "Choosing the form for. Business Tax Incentives, "The Accounting Review (July, 1978), P. 710.
- Sharaffudin, Hansen & AL-Mutairi1,Abdulla(2015). "Success Factors for the Implementation of Build Operate Transfer (BOT) Projects in Kuwait", International Journal of Business and Management; Vol. 10, No. 9. Available in www.arab-api.org/images/publication/pdfs/.../85_develop_bridge32.

- Shrestha, S. (2011). Prospects of BOT (Build-Operate-Transfer) projects for infrastructure development in Nepal. Journal of the Institute of Engineering, 8(1).
- Zolt, "Eric (2015) "Tax Incentives: Protecting the tax base", available in www.un.org/esa/ffd/wp://2015TIBP.